مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

مجموع فيه عدة رسائل

المؤلف

علي بن سلطان محمد (الملا علي القاري)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية.

الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة

الرقم : ١٣ تاريخ التصوير : ٢٤ / ٦ / ١٤٠٠ هـ
العنوان : مجموعة رسائل
المؤلف : ملا علي القاري
الأجزاء : الفن :
الأوراق : ٢٩ الأسطر : المقاس :
المصدر : مكتبة مظاهر العلوم سهارنفور الهند
الملاحظات :

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

قسم تصوير المخطوطات

البداية

---

٢٣٦ / ١١٢

مجموعة رسائل ملا علي قاري

(١) تخريج أحاديث شرح عقائد النسفي } ناقص
(٢) رسالة في السماع والغناء
(٣) رسالة لسان الاهتداء في بيان الاقتداء
(٤) رسالة النسبة المرتبة في المعرفة والمحبة
(٥) رسالة تحفة الخطيب وموعظة الحبيب ناقص

الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة

الرقـــم : ١٣ تاريخ التصوير : ٢٤/١٠/١٤٠١هـ

العنـوان : مجموعة رسائل

المؤلـف : ملا علي القاري

الأجـزاء : الفـن :

الأوراق : ٢٩ الأسطر : المقاس :

المصدر : مكتبة مظاهر علوم سهارنفور – الهند

الملاحظات :

وقف هذه الرسائل على طلبة العلم
بالمدينة المنورة على صاحبها أفضل الصلاة
والسلام العبد الفقير عثمان بن محمد
ابن احمد الشافعي الحسيني عفا عنه
مدة حياته ثم بعد وفاته
تكون من كتب المدرسة
[illegible]

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

قسم تصوير المخطوطات

البداية

٣٢٠ حديث
١
٣٣٦٧١١

الرحمن الرحيم
عباده الذين اصطفى فيقول افقر عباد الله
القادري بعض الاخوان من خلص
الاحاديث المذكورة في شرح عقائد للبحر العلامة والبحر
وعمدة المدققين مولنا سعد الملة والدين وذكر
ما ابي تيمية في ... قد ما راينا في التخريج
انه غير صحيح بل غير ثابت صريح ... ذلك الحديث
ولا يصح اسلم ... في تصحيحه فاجبته
لما لم يكن للطالب ... تحصيلها
شرح العقائد ... ان اذكر في الدنيا المدعو
احشر في العفو مع العلماء ... فيها
ود بعون الملك المعبود قوله صلى الله عليه وسلم
من ... اخرجه الفاخوري ... الفقيه
رضي الله عنه ... الدارقطني
بن ... عن ابيه عمرو
... على النبي عليه
... بالمعنى والاختصار
... بلفظ الذهبي
... خير بالتصور والتمر بالتمر
زاد او استزاد فقد اربى الا خذ

والمعطي

والمعطي فيه سواء قوله صلى الله عليه وسلم
غير مخلوق ومن قال انه مخلوق فهو كافر
عدي في الكامل من حديث ابي هريرة رضي
في الموضوعات ورواه الديلمي قال الصغاني
هذا الحديث من جميع طرقه باطل نقله
عليه وسلم انكم سترون ربكم كما ترون
الحديث وطرقه كثيرة اخرجه الشيخان
قوله اختلف الصحابة رضوان الله عليهم
عليه السلام هل راى ربه ليلة المعراج اخرجه
وغيرهم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
صحيح قوله الاحاديث الواردة في ان
صلة الرحم فعن انس انه قال رسول الله
ان يبسط له في رزقه وينسا له في اثره فليصل
ولمنها البر فعن ثوبان قال قال رسول الله
القضاء الا الدعاء ولا يزيد في العمر الا
عليه السلام اللهم ابعد فوجها ... لا
عن عبد الله بن عباس
الفضل في شطر ... قوله عليه السلام
ملكان يدخلان القبر يسالان العبد عن
من طرق كثيرة بالفاظ عديدة بحيث تواتر
شرح الصدور في احوال القبور قوله صلى
المتوفى فان عامة عذاب القبر منه اخرجه
قوله صلى الله عليه وسلم يثبت الله الذين
القبر اذا قيل له من ربك وما دينك ومن

[illegible]

خرجه احمد والبزار وغيرهم قوله صلى الله
الجنة او حفرة من حفر النيران اخرجه الترمذي
مرد اخرجه احمد وحسنه ثعلب قوله
سلم قوله ورد في الحديث ان كل
جه الامام احمد وغيره وقوله صلى الله عليه
نفه عليه فيقول اتعرف ذنب كذا فيقول
سته انه قد هلك قال سترتها عليك
اب حسناته واما الكفار والمنافقون
ء الذين كذبوا [illegible]
ه صلى الله عليه وسلم حوضي مسيرة
لبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه
ء ابدا اخرجه الشيخان قوله والصراط
لم ادق من الشعر واحد من السيف
جه ان منهم من يمر كالبرق الخاطف
ذلك اخرجه الشيخان قوله [illegible]
و قتل النفس بغير حق [illegible]
و اكل مال اليتيم [illegible]
الله عليه وسلم [illegible] حتى يزني
صلى الله عليه وسلم لا ايمان لمن لا امانة
وان زنى وان سرق على رغم انف ابي
دخل الجنة وان زنى وان سرق رواه
لم من ترك الصلاة [illegible]
يه وسلم شفاعتي لاهل الكبائر من امتي

الترمذي والبيهقي في الشعب وصححه من حديث انس ولا
حديث ابن عباس وابن عمر والبيهقي في البعث

حديث مشهور اخرجه ابو داود وغيره قوله ان
ئكته ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره
عليه وسلم اللهم ثبت قلبي على دينك اخرجه
باللسان حسن قال من قال لا اله الا الله هلا شق
اخرجه قوله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تش
محمدا رسول الله وتقيم الصلاة الى آخره رواه البخاري
بضع وسبعون شعبة اعلاها لا اله الا الله وا
عن الطريق اخرجه الشيخان قوله صلى الله علي
في بطن امه والشقي شقي في بطن امه اخرجه
نبوة آدم بالكتاب والسنة الى آخره قوله والقد
الى الارض قوله روي ان رسول الله صلى الله علي
الانبياء فقال مائة الف واربعة وعشرون الف
جماء مائة الف واربعة وعشرون الفا قال الله
صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم ولا فخر رواه ا
يكون بعض السور افضل كما ورد ان ما سبع المثاني
قوله روي عن معاوية انه سئل عن المعراج فقال رؤيا ص
عائشة ما فقدت جسد رسول الله صلى الله علي
[illegible] وان كانت التفضيل لجاز روي ابن [illegible]
فصيحة فسبحت وسمعا او حزنه فسكت رواه ابو [illegible]
قوله والطيران في الهوى كما نقل جعفر بن ابي طالب
بنها ويذبحي امر جعفر بالبشارة بالحمل وسماع [illegible]
ومن [illegible] الوليد [illegible] من غير نص [illegible] آخر
صلى الله عليه وسلم لعثمان لو كان عندي ثالثة لزوجتها اخ

رواه جماعة منهم الترمذي والحاكم وفي اسناده ضعف لكن له شاهد من حديث
صلى الله عليه وسلم رايت جعفر بن ابي طالب يطير مع الملائكة واخرج الطبراني
انما سمي الطيار لاخباره عليه السلام عن طيرانه في الجنة عقيب
الدنيوية التي هي محل النزاع

ن سنة ثم تكون ملكا عضوضا اخرجه ابو داود
ت ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية
ه وسلم الائمة من قريش اخرجه احمد قوله
ن كل بر وفاجر اخرجه الطبراني قوله صلى الله
على من مات من اهل القبلة الطبراني قوله صلى الله
لو انفق احدكم مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم
له عليه وسلم اكرموا اصحابي فانهم خياركم
له عليه وسلم الله الله اصحابي لا تتخذوهم غرضا
فاحبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن
اذى الله ومن اذى الله فيوشك ان ياخذه
الترمذي قوله صلى الله عليه وسلم نعم النبي
حديث عبد الله بن مغفل
قوله صلى الله عليه وسلم ابو بكر في الجنة وعمر
في عدة احاديث
سعد بن وقاص والزبير وسعيد بن زيد وابو
اود وصححه قوله صلى الله عليه وسلم ان فاطمة
من حديث ابي سعيد الخدري رضي
صلى الله عليه وسلم ان الحسن والحسين سيدا
الله عليه وسلم سبا علي رضي الله عنه ثم المسح
ل الله صلى الله عليه وسلم ثلثة ايام ولياليهن
ماجه قوله ثم نسخ اي حكم تحريم نبيذ الجر
سلم اذا احب الله عبدا لم يضره ذنب ورد
عليه وسلم من اتى كاهنا فصدقه بما يقول
جه الحاكم قوله صلى الله عليه وسلم ما من ميت
يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه
د بن عبادة انه قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
صدقة افضل قال الماء فحفر بئرا فقال هذه لام سعد

ابي سعيد الخدري قال الحافظ
من حديث ابي هريرة رضي الله عنه

اخرجه ابو داود قوله صلى الله عليه وسلم الدعا
يطفئ غضب الرب اخرجه ابو الشيخ قوله صلى الله عليه
اذا مر على قرية فان الله يرفع العذاب عن مقبرة
قال الحافظ الجلال لا اصل له قوله صلى الله عليه
يستحيي من عبده اذا رفع يديه ان يردهما صفرا والتر
وسلم ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة واعلموا ان
والحاكم من حديث ابي هريرة
من قلب غافل لاه الترمذي قوله صلى الله عليه وسلم
يدع باثم او قطيعة رحم ما لم يستعجل
دعوة المظلوم وان كان كافرا يستجاب الامام احمد قوله
الغفاري اطلع النبي صلى الله عليه وسلم علينا ونحن نتذاكر
فقال ما تذكرون قلنا نذكر الساعة فقال انها لن تقوم حتى ت
ايات فذكر الدخان والدجال والدابة وطلوع الشمس من مغ
عيسى عليه السلام ويأجوج ومأجوج وثلثة خسوف و
من اليمن تطرد الناس الى محشرهم اخرجه مسلم والاربعة
عليه وسلم ان اصبت فلك عشر حسنات وان اخطأت فلك
قوله صلى الله عليه وسلم بلفظ اذا اجتهد فاصاب فله اجر
قوله عن ابن مسعود فان اصبت
فمني او من الشيطان اخرجه ابو داود وصححه

وقد وقع الفراغ من تسويد هذه بعون الله
وحسن توفيقه في الحرم الشريف
في سنة اربع بعد الالف

تمت

قوله وفي حديث اخر جعل صلى الله عليه وسلم للمصيب اجرين وللمخطئ اجرا واحدا
اخرجه البخاري من حديث ابن عمر رضي الله عنهما وبلفظ اذا اجتهد الحاكم فاصاب
فله اجران واذا اجتهد فاخطأ فله اجر واحد

١٦٧ / ٣٣٠٧

٣٣٧ فقه

بسم الله الرحمن الرحيم

[illegible] نا الاسماع والابصار لنسمع الاخبار والآثار ونشهد والصلوة

على [illegible] ابرار وسند الاخيار وعلى اله واصحابه واتباعهم

الاسفار فيقول المفتقر الى رحمة الباري عفي علي

[illegible] انه سالني بعض الصلحاء عما يتعلق بالسماع والقراءة

المشايخ والعلماء فكتبت له هذه الرسالة المشتملة على بعض

المسائل مجملة من الكتاب والسنة واقوال بعض الائمة

الامة اما الكتاب فقوله تعالى واذا سمعوا ما انزل الى الرسول

[illegible] من الدمع مما عرفوا من الحق [illegible] ابن عباس في وصفهم

النجاشي واصحابه قرئ عليهم جعفر بالحبشة [illegible] يبكون

ما زالوا يبكون حتى فرغ جعفر من القراءة كذا في المعالم وقال

عباد الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه والمعنى

انه وعيد [illegible] القرآن و[illegible] غيره اولئك الذين

هداهم [illegible] اولوا الالباب وقوله تعالى الله نزل احسن الحديث

مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم

الله والمعنى اذا ذكرت ايات العذاب اقشعرت جلودهم

اذا ذكرت ايات الرحمة لاصحاب القربة لانت جلودهم وسكنت

لذكر الله [illegible] حاصل المعنى انها تقشعر

خوفا وتلين [illegible] رجاء الثواب فهم بين الخوف

لباب قال قتاده هذا نعت اولياء الله نعتهم الله بان تقشعر

جلودهم

جلودهم وتطمئن قلوبهم بذكر الله ولم ينعتهم بذ

عليهم انما ذلك في اهل البدع وهو من الشيطان وعن

قال قلت لجدتي اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرئ عليهم القرآن قالت كانوا كما نعتهم

تدمع اعينهم وتقشعر جلودهم قال فقلت لها ان ناسا اليوم اذا

مغشيا عليه فقالت اعوذ بالله من الشيطان الرجيم و

مر برجل من اهل العراق ساقط فقال ما بال هذا قالوا انه اذا قرئ

فقال ابن عمر انا لنخشى الله وما نسقط ثم قال ان الشيطان

يدخل في جوف احدهم ما كان هذا صنيع اصحاب محمد عليه السلام وذكر عند

الذين يصرعون اذا قرئ عليهم القرآن فقال بيننا وبينهم ان يقعد

على ظهر بيت باسطا رجليه ثم يقرأ عليه القرآن من اوله الى اخره فان

رمى بنفسه فهو صادق ذلك هدى الله يهدي به من يشاء ومن يضلل الله فما

له من هاد [illegible] صلى الله عليه وسلم زينوا القرآن

باصواتكم رواه احمد وغيره وزاد الحاكم فان الصوت الحسن يزيد القرآن

حسنا [illegible] زيادة حسنة الموجب لكمال الخشوع وورد من

لم يتغن بالقرآن فليس منا رواه البخاري والمعنى من لم يحسن به صوته

[illegible] ليتحزن به او المغرور بسبب بطالته [illegible] من غير

[illegible] فهذه سبعة المعاني مستنبطة من المباني

[illegible] لابي موسى لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود [illegible] حسن

من [illegible] فلو تغلبه السامع [illegible] رغبته صلى الله عليه وسلم

[illegible] اياكم ولحون اهل الفسق واهل الكتابين فانه

سيجيء قوم بعدي يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والرهبانية والنوح

مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شانهم رواه الطبراني

سول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ علي فقلت
ن قال اني احب ان اسمعه من غيري قال فقرأت
ن اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على
ء عيناه تذرفان فقال لي حسبك وروى ابو طالب
باسناده ان رجلا دخل على رسول الله عليه السلام
قوم ينشدون الشعر فقالوا يا رسول الله قرأت
ومن هذا مرة انتهى ولعل فيه الاشارة الى فتح
ن غذاء الروح وآلة ترحل النفس [illegible] من هذا
الاستغراق في الغيبة فجئة الشهود يمنع [illegible]
قد روى عنه عليه السلام انه بكى عند قراءة القرآن
وكنت اسمع له ازيزا ومن عائشة رضي الله عنها كان
صلى الله عليه وسلم
يتناشدون الاشعار وهو يتبسم وقد انشد لرسول الله
فيه من قول امية بن ابي الصلت [illegible] في كل ذا [illegible]
ء الجاهلية وقد قال عليه السلام في [illegible]
السلام ان اصدق كلمة قالها لبيد الا كل شيء ما خلا الله
يضع
عليه وسلم لحسان منبرا في المسجد يقوم عليه يفاخر عن
ه السلام ان الله يؤيد حسان بروح القدس ما نافح او فاخر
رواه الترمذي وغيره
سلام وبهذا تبين ان الشعر ليس بمذموم مطلقا كما توهم
[illegible] وقبيحه قبيح ويستفاد هذا المعنى من قوله تعالى والشعراء
وروى الترمذي عن انس ان النبي عليه السلام دخل مكة
واحد يمشي بين يديه وهو يقول خلوا بني الكفار عن سبيله
ضربا يزيل الهام عن مقيله ويذهل الخليل عن خليله فقال له
صلى الله عليه وسلم
ي رسول الله وفي حرم الله تقول شعرا فقال النبي

عليه السلام

عليه السلام خل عنه يا عمر فلهي اسرع فيهم من نضح
كثيرة وعند اولي الالباب شهيرة وعن انس بن مالك ر
كان يحدى له في السفر وان انجشة كان يحدو
[illegible] وبالرجال فقال عليه السلام يا انجشة
وروى البخاري كما في الثلاثيات عن سلمة بن الاكوع
[illegible] الله عليه وسلم الى خيبر فقال رجل منهم ا
لا اراجيزك او نغماتك فحدا بهم اي يقول اللهم
ولا تصدقنا ولا صلينا وثبت الاقدام ان لاقينا
فقال عليه السلام من السابق قالوا عامر قال رحمه الله الحديث وروي
عن عمر رضي الله عنه ان الغناء زاد المسافر ومن ذلك ما روى ابو سليمان
[illegible] يسمع سعد بن وقاص يتغنى بين مكة والمدينة فقال اتقول هذا
وانت محرم فقال سعد هل سمعتني اقول هجرا او فحشا وقد روي عن ابي حنيفة
انه كان كثيرا ما ينشد هذا البيت كفى حزنا ان لا احباب هنية ولا اهل
عليهم الله صالح فتبين بهذا ان الصوت الحسن بالشعر المستحسن لا يكون
حراما ولا مكروها بل مرغوبا او مستحبا ومندوبا وقد روى القشيري
رحمه الله عن جابر بن عبد الله الانصاري عن عائشة رضي الله عنها انها
انكحت ذات قرابتها من الانصار فجاء النبي عليه السلام فقال اهديتم
الفتاة فقالت نعم قال فارسلت من يغني قالت لا فقال صلى الله عليه
وسلم ان الانصار فيهم غزل ولو ارسلتم من يقول اتيناكم اتيناكم فحيانا وحياكم وروي
[illegible] باسناده ان رجلا انشد بين يدي رسول الله فقال اقبلت فلاح
لها عارضان كالسبج ادبرت فقلت لها والفؤاد في وهج هل علي ويحكما ان
عشقت من حرج فقال عليه السلام لا حرج ان شاء الله تعالى وقال صالح
ابن احمد بن حنبل رايت والدي يستمع من وراء الحائط السماع كان عند

لغنا الا منه فقد جاءت الرخصة به [illegible] ورد فيه
الدعبار وقدوم الغايب الى البلاد ومن ذلك التدفيف
بالدف عند قدوم رسول الله عليه السلام من غزوة
تبوك وقولهم طلع البدر علينا من ثنيات الوداع وجب
[illegible] داع ومن ذلك حديث الربيع بنت معوذ دخل على
[illegible] صبيحة عرسي وعندي جاريتان تغنيان وتندبان
[illegible] يوم بدر فيما يقولان وفينا نبي يعلم ما في غد فقال
اما هذا فلا تقولاه لا يعلم ما في غد الا الله ومن ذلك ما رواه ابن ماجه عن
انس انه عليه السلام مر ببعض ازقة المدينة فاذا جوار يضربن بدفهن
ويتغنين ويقلن نحن جوار من بني النجار يا حبذا محمد من جار فقال
عليه السلام الله يعلم اني لاحبكن ومن ذلك ما روي انه عليه السلام
لما رجع من بعض مغازيه جاءت جارية سوداء فقالت يا رسول الله
اني كنت نذرت ان ردك الله سالما ان اضرب بين يديك بالدف
والتغني فقال لها ان كنت نذرت فاضربي والا فلا فجعلت تضرب فدخل
ابو بكر وهي تضرب ثم دخل عمر رضي الله عنه فالقت الدف تحت استها وقعدت عليه فقال
رسول الله عليه السلام ان الشيطان ليخاف منك يا عمر او كما قال رواه الترمذي
وذكره في شرح المشكوة ومن ذلك ما اخرجه البخاري ومسلم عن عايشة
رضي الله عنها ان ابا بكر دخل عليها وعندها جاريتان في ايام منى تدففان
وتضربان والنبي عليه السلام متغش بثوبه فانتهرهما ابو بكر فكشف
رسول الله عليه السلام عن وجهه فقال دعهما يا ابا بكر فانها ايام
عيد وذهب طائفة الى اباحة الدف مطلقا واصحابنا الحنفية خصوه
بنحو العرس لقوله عليه السلام اعلنوا النكاح واضربوا عليه
بالدف وقيدوه بما اذا لم يكن فيه جلاجل فان الجلاجل بمنزلة الجرس فيطرب

رواه الترمذي عن عائشة

الملاهي

الملاهي كقوله [illegible] فوق في زمنهما عليه السلام
لجاز ذلك [illegible] ام قسم سابع بمنزلة [illegible] فالجمهور
على تحريمه من [illegible] والسلامة من المنكر في حالة
من الصحابة الكرام التابعين العظام والمجتهدين
والشافعي ولحد زمنهم بل حكى الغزالي الاتفاق
ابن حزم ونقل اجماع الصحابة والتابعين عليه
كما في شرح الهداية وقال بعضهم من الحنفية اذا كان لدفع الوحشة عن النفس فلا
بأس به وهو اختيار شمس الائمة السرخسي واستدل عليه بان انسا صاحب
رسول الله عليه السلام كان يفعل ذلك ومن العلماء من قسم الغناء الى
الحرام والمكروه والمستحب وجعل من المستحب الغناء في العرس ونحوه والمباح
ما [illegible] لك وقال الغزالي وغيره سماع ما يحرك الاحوال السنية المذكورة
[illegible] الاخرة [illegible] وقال الجنيد السماع على ثلاثة اضرب العوام والزهاد
والعارفين فاما العوام فحرام عليهم لبقاء نفوسهم واما الزهاد فيباح
لهم لحصول مجاهدتهم واما اصحابنا فيستحب لهم وبهذا المذهب ذهب
ابو طالب المكي وقال السهروردي المنكر للسماع اما جاهل بالسنن والآثار
واما مغتر بما [illegible] من احوال الاخيار واما جامد الطبع لا ذوق له فيصر
على الانكار وقال بعض العارفين السماع لا يسمع كما زعم [illegible]
[illegible] انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى وكذا سائر
المباحات [illegible] بحسب اختلاف النيات وتفاوت الطويات
ومما احسن قول ابن حزم ان من نوى بسماع الغناء ترويح القلب ليتقوى
على طاعة الله فهو مطيع ومن نوى به التقوي على المعصية فهو عاص وان
لم ينو لا طاعة ولا معصية فهو لغو معفو عنه كخروج الى البستان والخروج
على الباب للتفرج انتهى وينبغي ان يقيد هذا بما اذا كان المستمع قولا مباحا

صفة امراة اجنبية معروفة فيحرم سماعه عند كافة
كان فيه وصف امراة لا نعرف ففيه اختلاف والاحوط
الشعر المباح ما ورد عن عمر بن عبد العزيز انه كان له
غناء خاصة وروى الجاحظ في رسالته انه ذكر الغنا
عن حبه فقال زددت لو ان لي عزيمة لا زمني وحلفت موا
وادخلني دارا او موضعا فيه سماع فاسمع ويحكى ان [illegible] ابي يوسف
انه كان ربما حضر مجلس الرشيد وفيه الغناء فيبكي وكان يذكر القصة
قال وسئل الامام مالك عن سماع الغناء فقال ما ادري الا ان اهل
الحجاز ببلدنا لا ينكرون ذلك ولا يقعدون عنه ولا ينكره الا غبي او
جاهل او غليظ الطبع انتهى قال وقال ابن عقيل في كتابه المسمى بالفصول
صحت الرواية عن احمد بن حنبل انه سمع الغناء في بيت ابنه صالح وذكر الخطيب
البغدادي في تاريخه عن [illegible] الطائي انه كان يحضر السماع في [illegible] احمد بن حنبل
حتى ينتصب ظهره بعد ان كان قد انحنى من الكبر حكي عن ابراهيم [illegible]
كنت مع الشافعي ومعنا ابراهيم بن اسمعيل فمررنا بدار قوم وجارية تغنيهم
شعرا فقال الشافعي ميلوا بنا نسمع فلما فرغت الجارية قال الشافعي ا
[illegible] ايطربك هذا قال لا قال فما لك حس وسمع سفيان الثوري [illegible]
احقا ان الذي ضيع واسى فؤادي ينقبه ويرجيه [illegible] كل محاجه
يخلق وشغلني محبته وتبديه فجعل سفيان يتواجد ويقول نعم الشغل
به لا ينزل وقال ذو النون المصري كان موسى عليه السلام في بني
اسرائيل يعظهم فزعق رجل منهم فانتهره موسى فاوحى [الله] اليه يا موسى
بطيبي صاحوا وبحبي ناحوا وبوجدي فاحوا وبقربي استراحوا وفي ميدان
المعرفة ذابوا فلم تنكر على عبادي و[illegible] هذا الزمان [illegible] الحجاب عما ورد
عن ابن مسعود رضي الله عنه الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل

رواه

رواه ابن ابي الدنيا في ذم الملاهي وفي رواية البيهقي
البقل ومنه قول الفضيل الغناء رقية الزنا وكذا اما
عليه وسلم ما رفع احد صوته بغناء الا بعث الله له [illegible]
منكبيه يضربان باعقابهما على صدره حتى يمسك او يحلفها اما اذا اقترن
الغناء بالالة فجمعا بين الرواية والدراية واما سماع الغناء بالاوتار وسائر
المزامير فالمشهور من مذاهب الائمة الاربعة ان الضرب بها وسماعها حرام
وذهبت طائفة من الصحابة والتابعين الى الاباحة ولعلهم ما وصل اليهم
دليل الحرمة واما الشبابة وهي القصبة المثقبة فقال اصحاب المواسيق
انها آلة كاملة وافية بجميع النغمات واختلف العلما فيها فالمشهور على
تحريمها وبه قال ابو حنيفة واصحابه وهو مختار النووي وذهب الى اباحتها
جماعة من الشافعية واختاره الغزالي وصححه الرافعي وروي عن الصحابة التر
في المعتمد ومما يؤيد تحريم الشبابة حديث نافع عن ابن عمر رضي الله عنه
حين وضع اصبعيه في اذنيه وهكذا رايت وقد سمع زمارة راع وعدل
عن الطريق ولم يزل يقول يا نافع اتسمع حتى قلت لا فاخرج اصبعيه من
اذنيه وقال هكذا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع واما ما قيل
بان هذا الحديث يدل على الاباحة وانما وضع الاصبعين ولم ينه الراعي عن
صنيعه فقد دفع فان الواقعة من قضية الحال التي لا تصلح للاستدلال فان
ابن عمر يحتمل انه كان صغيرا دون البلوغ اذ ذاك ولم يعرف الراعي انه كان
مسلما او كافرا قريبا منه او بعيدا عنه على انه انما يحرم الاستماع دون السماع
بغير اختيار فعلى تقدير بلوغه سومح في سماعه ليكون سببا لاطاعته و
[illegible] انه عليه الصلوة والسلام اشار الى صنيعه ان استماعه حرام سيما
خلاف الاولى بحق مقام الاعلى اما قوله تعالى ومن الناس من يشتري
لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزوا فقال مجاهد يعني

على الاذنين تنزها من [illegible]
[illegible] الاذن [illegible]
ابن عمر بوضع الاصبعين

وادبها الشيخ

لات لئلا يخالف ما تقدم من الروايات وكذا ما روي
عليه الصلوة والسلام انه قال لا يحل تعليم المغنيات ولا بيعهن
واثمانهن حرام ويؤيده ما روى ابو هريرة رضي الله عنه انه عليه السلام
نهى عن ثمن الكلب وكسب الزمارة وقال مكحول من اشترى جارية ضرابة
ليمسكها لغنائها وضربها مقيما عليه حتى يموت لم اصل عليه ان الله تعالى
يقول ومن الناس من يشتري لهو الحديث الاية وعن عبد الله بن مسعود
وابن عباس والحسن وعكرمة وسعيد بن جبير قالوا لهو الحديث هو
الغناء والاية نزلت فيه ومعنى قوله يشتري لهو الحديث اي يستبدل
ويختار الغناء والمزامير والمعازف على القران كذا في تفسير البغوي وفي
فتاوى قاضيخان اما استماع صوت الملاهي معصية والجلوس عليها فسق والتلذذ بها
من الكفر انما قال ذلك على وجه التشديد وان سمع بغتة فلا اثم عليه ويجب
عليه ان يجتهد كل الجهد حتى لا يسمع لما روي ان النبي عليه السلام ادخل
اصبعيه في اذنيه واما قراءة اشعار العرب فما كان فيها من ذكر الفسق والخمر والغلام يكره
مكروه لانه ذكر الفواحش انتهى واما الرقص فهو من علامات النقص
وسئل الشبلي عن السماع فقال ظاهره فتنة وباطنه عبرة فمن عرف الاشارة
حل له السماع بالبشارة والا فقد استدعى الفتنة وتعرض للبلية واعطى
زمامه لداعي اللذة وقال بعضهم ان السماع حقيقة ربانية ولطيفة
روحانية تسري من السميع المسمع الى الاسرار بلطائف التحف والانوار
فيحيي من القلب ما لم يكن ويبقي فيه ما لم يزل فهو سماع حق بحق من حق كما
ورد في الحديث لا يزال العبد يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت
سمعه وبصره فبي يسمع وبي يبصر واما الانزعاج الذي يلحق المتواجد من ضعف
حاله من تحمل الوارد وذلك لازدحام انوار اللطائف واسرار العوارف
على باب القلب الذي هو بيت الرب فيلحقه دهش في جوارحه فيضطرب

كالضرب بالقضيب ذلك حرام ومعصية لقوله عليه السلام استماع الملاهي

بجوارحه

بجوارحه ويسترخي الى الصعقة والشهقة لغلبة وجده وقد
تكون هذه الحالات لاهل البدايات واما اهل النهايات فالغالب عليهم
السكون والثبوت لانشراح صدورهم واتساع قلوبهم للوارد عليهم والنازل
لديهم فهم في سكونهم متحركون وفي ثبوتهم متقلقلون كما قيل لابي القاسم
الجنيدي ما لنا لا نرى يتحرك عند السماع حال الاجتماع فقال وترى الجبال
تحسبها جامدة وهي تمر مر السحاب وقال بعض اهل البشارات العارف
من يسمع لطف الاشارات من كثيف العبارات روي ان علي بن ابي طالب
سمع صوت الناقوس فقال لاصحابه اتدرون ما يقول قالوا لا قال يقول
سبحان الله حقا حقا ان المولى صمد يبقى ودخل ابو عثمان المغربي وواحد
يستقي الماء من بئر على بكرة فوجد هناك وجدا فقيل له في ذلك فقال انها تقول
الله الله حتى ليس في الكون سواه وقال ابو عثمان المغربي من ادعى السماع
ولم يسمع صوت الطيور وصرير الباب وتصفيق الرياح فهو مفتر مدعي
معتر وكذا من قال وكل ناطقة في الكون تطربني ومر الشبلي يوما
على حجامي فسمعه يقول ما بقي الا واحد فصاح وقال هل كان الا واحد وكذا
ان بعض الصوفية سمع رجلا يطوف وينادي يا سعتر بري فسقط مغشيا
عليه فلما افاق قيل له في ذلك فقال سمعته يقول وقال هل كان الاول
اسع تر بري وجرى لغيره ايضا مثله فقال سمعته الساعة ترى بري كان
الاول كان في مقام المجاهدة والاخر في مقام المشاهدة وقد سمع بعضهم قائلا يقول الخيار عشرة
بحبة فقال قيمة الاشرار في مقام المحبة وحكى بعض المشايخ انه قال رايت ابا
العباس الخضر عليه السلام في المنام فقلت ما تقول في هذا السماع الذي
اختلف اصحابنا ووقع فيه النزاع فقال هو الزلال الصافي الذي لا يثبت
عليه الا اقدام العلماء الاولياء وحكى ممشاد الدينوري انه قال رايت النبي
عليه السلام في النوم فقلت يا رسول الله هل تنكر من السماع شيئا قال لا ولكن

[illegible] مطلب الوجد [illegible] فقال انه كان للجبار [illegible]

قبله بالقرآن ويختمون بعده بالقرآن وفيه اشارة خفية
ثم يحفظون فيما بينهما او يكثر منهم ما وقع في اثنائهما
ان السماع ينقسم الى ثلثة اقسام منه ما هو الحرام وهو لاكثر الناس
سيما من الشبان والعوام ممن غلبت عليهم شهواتهم وتمكنت فيهم
لذاتهم وملكهم حب الدنيا حتى تركوا محبة المولى والدار الاخرى والثواب
العقبى وتكدرت بواطنهم وجبلاتهم وفسدت مقاصدهم ونياتهم
فلا يحرك السماع منهم الا ما هو الغالب عليهم وعلى قلوبهم من الصفات الذميمة
المكتسبة لديهم كما قيل كل اناء يترشح بما فيه وقد قال الله تعالى والله مخرج
ما كنتم تعلمون وقال ابو سليمان الداراني الصوت الحسن لا يدخل في القلب
شيئا انما يحرك ما فيه سيما في زماننا هذا مع تكدر احوال الناس واشتغالهم
اعمالنا وكساد اقوالنا فنسأل الله العافية في مآلنا
لمن لا يخطر له الا التلذذ بمجرد الصوت واستدعاء السرور والفرح
المستحسن كمن يتذكر به غائبا او ميتا صاحبه فيه يحزن فيستريح بما
يرد سمعه ولذا اذا وجد الماء واحسن غيما او شيئا ونحو ذلك فيحصل
نوع فرح هنالك ومنه مندوب وهو لمن غلب حب الله عليه والشوق
اليه فانه يحرك السماع الا الصفات الحميدة والحالات السعيدة ويستنتج
المقامات العلية والكرامات السنية والواردات الالهية والمواهب الربانية
فقد روي عن عون بن عبد الله انه امر جارية له حسنة الصوت تغني
بصوت حزين حتى يبكي رضي الله عنه قال ابن مهدي لم يكن بالعراق اعلم
علم بالسنة من عون بن عبد الله وقال جارية بن مصعب صحبت عون بن عبد الله اربعا
وعشرين سنة فما اعلم ان الملك كتب عليه خطيئة وما غضبت
قط وكان اذا اغضبه احد قال بارك الله فيك ونادته امه يوما فاجابها
باعلى صوته فاعتق من اجل ذلك رقبتين وكان لا يكري دوره من المسلمين منفعة

وقف [illegible] على طلبة العلم بالمدينة المنورة

انه يروعهم عن طلب الاجرة ولا يشتم احدا قط لا صادقا ولا كاذبا وروي عن
مسلم العبادي قال قدم علينا صالح المري وعتبة الغلام وعبد الواحد
بن زيد ومسلم الاسواري فنزلوا على الساحل فهيأت لهم ذات يوم طعاما ودعوتهم
اليه فجاؤوا فلما وضعت الطعام بين ايديهم اذا قائل يقول رافعا صوته
وتلهيك عن دار الخلود مطاعم ولذة نفس غيها غير نافع قال فصاح عتبة
الغلام صيحة وخر مغشيا عليه وبكى القوم فرفعنا الطعام وما ذاقوا
منه لقمة قالوا ويستعمل في السماع ثلاث خصال ليسقط الخلق عن سره
ويشغل لسانه بذكره وجارحة قلبه بفكره ومحل الكلام في مقام المرام ان
من سمع فظهرت صفات نفسه وحضرت عنده [illegible] وامسه وذكرته حظوظ دنياه
واستبشار سماعه بسوابق هواه واشغلته عن ذكر مولاه واستعداد
لزاد عقباه فالسماع عليه حرام ومن سمع فظهر ذكر ربه وخوف ذنبه
وتذكر آخرته وتأمل بدايته وعاقبته فانتج له ذلك شوقا وخوفا من مولاه
ورجاء لوعده وحذارا من وعيده فسماعه ذكر من الاذكار مكتوب
في صحائف الابرار والله اعلم بحقائق الاسرار ودقائق الاخبار
ثم لا يصلح السماع الا لمن له نفس ميتة وقلب حي فنفسه ذبحت
بسيف المجاهدة وقلبه حي بنور المشاهدة وقد قال الله تعالى ان في
ذلك لذكرى لمن كان له قلب او القى السمع وهو شهيد وهذا كله اذا
لم يكن هنالك منكر من القول او الفعل والا فقد [illegible] البزدوي
وقالوا ان القول والرقص الذي يفعله الصوفية في زماننا حرام لا
يجوز القصد والجلوس اليه وهو والغناء والمزامير سواء قال وجوزه
اهل التصوف واحتجوا بفعل المشايخ من قبلهم قال وعندي ان ما فعله
اولئك غير ما يفعله هؤلاء فان في زمنهم ربما كان ينشد شعر فيه معنى
يوافق احوالهم ومن كان قلبه رقيق اذا سمع كلمة توافق حاله او تدله على

امر هو فيه ربما يغشى على عقله فيقوم من غير اختيار ويخرج منه حركات
مضطربة مما لا يستبعد ان يكون جائزا مما لا يؤاخذ به ولا يظن بمشايخ
السلف انهم فعلوا مثل ما يفعل اهل زماننا وقال الاستاد نجم الدين
المعروف بابي حفص الكبير في فتاواه ان استماع الغناء والضرب
بالدف والتصفيق والرقص وتمزيق الثياب الذي يفعله المتصوفة
وغيرهم لا يعرف مثل هذا في الشرع جواز وهو محظور شرعا وهو من
الملاهي التي توجب القدح في العدالة انتهى وورد النهي عن الغناء
كما الطبراني عن علي رضي الله عنه انه عليه السلام نهى عن الدف ولعب
الصنج وضرب الزمارة الامام القرطبي ان اول احدث الرقص
والتواجد اصحاب السامري لما اتخذ لهم عجلا جسدا له خوار قاموا
يرقصون اطرافهم بعض شراح الرسالة من المالكية كلاما
جامعا المذاهب الاربعة فقالت الحنفية ان الحصير الذي رقصوا عليه
لا يصلى عليه حتى يغسل وقالت المالكية من حضر هذا السماع المعهود
يصير فاسقا واذا اعتقد حله يكون مرتدا وقالت الشافعية يجب
على ولاة الامور ردعهم وقالت الحنبلية ان الشاهد اذا حضر معهم
سقطت عدالته انتهى ان المسئلة مختلف فيها بين العلماء والمشايخ
العلماء والاحتياط عدم التكفير لمستحله لقوله عليه الصلوة والسلام
ادرؤا الحدود بالشبهات وقال الشافعي ان الله لا يعذب على فعل
العلماء فيه قال العلامة كمال الدين الدميري السماع على الصورة
المعهودة منكر وضلالة والسماع الدف والشبابة حرام قال جماعة
من العلماء بتحريمه ولم يقل الشافعي باباحته ومن زعم انه يزيد في الذوق
فهو جاهل او شيطان الامام مالك عن اهل الرقص من العوام
على الطار والمزمار قال اهم مجانين قالوا لا قال سحقا سحقا في النار

وبر

والخطيب بسند ضعيف عن ابن عمر
واخرج الخطيب بسند صحيح ايضا

ولله در من قال لم يشرع المصطفى الهادي لامته فعل الملاهي ولا رقصا
ولا تصفيقا لو ان قلب الفتى للرقص يصلح لاصبح القرد قطب الغوث حقا
ومما يبعد من استدل على اباحة الرقص المعروف بالنص ورد انه عليه السلام
قال لزيد بن حارثة انت مولانا فحجل ولجعفر بن ابي طالب اشبهت
خلقي وخلقي فحجل وقال لعلي انت مني وانا منك فحجل ومعنى الحجل ان يرفع
احدى رجليه عن عبد الله بن جعفر معاوية عطاء الشعبي
وغيرهم من السلف انهم سمعوا العود والاوتار فمحمول على عدم بلوغ النهي
اليهم من الآثار والاخبار او كان ذلك باجتهاد منهم مخالف لاجتهاد
غيرهم والاختلاف في الامة رحمة والعبرة بعموم الامة لقوله عليه السلام
لا تجتمع امتي على الضلالة ومن شذ شذ في النار فعليكم بالسواد
الاعظم والله اعلم قال سهل بن عبد الله التستري كل وجد لا يشهد له الكتاب
والسنة فهو باطل من لم يقم بحق الضعفاء منه قال الجنيد
رأيت ابليس في النوم فقلت له هل تظفر من اصحابنا بشيء قال نعم في
وقتين وقت السماع ووقت النظر فاني ادخل عليهم به فقال بعض الشيوخ
لو رأيته لقلت ما احمقك من يسمع منه اذا سمع وينظر اليه اذا نظر كيف
تظفر به قال الجنيد صدقت ولا يخفى ان الجمع بين الشريعة والحقيقة هو
مرتبة اهل الكمال في الطريقة فلا يليق امثال ذلك الا للاكابر والقدوة
المنقول عن اصحابنا الكرام والمشايخ العظام والعلماء الاعلام
في السماع انه اباحه من لا ينبغي لنا الاعتراض عليه وانكره من يرجع في الفتوى
الشريعة اليه ان ما يفعله بعض المنتسبين الى المشايخ المتقدمين
من الجمع بين الذكر والشبابة او الدف والتصفيق
والترقيص فمنكر عظيم في هذا الزمان يجب
انكاره تمت الرسالة بعون الله تعالى
لمن قدر عليه اما باليد او اللسان او بالجنان وذلك
اضعف الايمان فنسأل الله العفو والعافية وحسن
الخاتمة وحصول الغفران ووصول الرضوان وسلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين

هنالك فانه مباح [illegible] العوام
[illegible] الابرار الاحرار

وقف مما يناسب طلبة العلم بالمدينة المنورة
١٧١ وسرى
٧٤٥
١

رب زدني علما

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي خلق الخلق وصيرهم ازواجا وجعل لكل امة منهم شرعة ومنهاجا والصلوة والسلام على امام الانبياء والاصفياء الذي بدأ الاشياء به في عالم الارواح وختم به الانبياء في عالم الاشباح ثم بعثه واسرى به الى السماء وطوى له السواء معراجا وعلى اصحابه واحبابه واتباعه واشياعه قرابة ذريته وازواجه اما بعد فيقول المفتقر الى ربه البارى على بن سلطان محمد القارى ان جماعة من علماء زماننا وفضلاء اواننا كتبوا رسائل وجمعوها رسائل لكنها طالب رسالة في اقتداء الحنفية بالشافعية وما يتعلق بهذه القضية لكن خرج كل عن حد الانصاف ودخل في باب الاعتساف عند من نظر فيها بعين الاعتدال حيث مال كل الميل عن جادة الطريق ولم يحققوا المسئلة حق التحقيق حتى قال بعضهم فقد اقتداء الحنفي اولى عند تعدد الجماعة من مخالفه لاجر فقال بعضهم الانفراد افضل من الاقتداء بالموافق ايضا في تلك الساعة فسنح بالخاطر الفاتر ان اسلك مسلكا عدلا وسطا جانبا من الافراط والتفريط معرضا عن ذوى الاخلاط والخبط واذكر فصولا مهمة في مسئلة الجماعة وما اختلف فيه الائمة وما اتفق عليه الائمة مما يدل عليه الكتاب والسنة

قال الله تعالى واركعوا مع الراكعين قد استدل كثير من ائمة الامة بهذه الاية على وجوب الجماعة لان العبرة بعموم اللفظ والمبنى لا بخصوص السبب الوارد في هذا المعنى فلا ينافيه ان الاية نزلت في حق اليهود والمعنى صلوا مع المصلين يعنى محمدا والمسلمين وذكر بلفظ الركوع لان الركوع ركن من اركان

الصلوة

الصلوة فهو من باب اطلاق الجزء وارادة الكل لان الصلوة اليهود ليس فيها ركوع فكانه قال صلوا صلوة ذات ركوع وسجود نحو صلوة المسلمين على نسخ ملتهم واشارة الى نسخ طريقتهم وقال عز وجل انا نحن نحيي الموتى ونكتب ما قدموا واثارهم قال اى خطاهم الى المسجد فعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه شكت بنو سلمة بعد مساجدهم فانزل الله تعالى ونكتب ما قدموا واثارهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم منازلكم فانما يكتب اثاركم وفي رواية دياركم الزموها ولا تكرهوها فان لكم بكل خطوة الى المسجد درجة كما في مسلم والاحاديث والاخبار المرفوعة والموقوفة في هذا الباب كثيرة خارجة عن حد امكان الاستيعاب فلنقتصر على بعضها خوفا من الملالة الناشئة عن الاطناب منها فضيلة الجماعة فتفضل صلوة الفذ بسبع وعشرين درجة مالك والظاهر ان المراد به الكثرة فلا ينافي ما رواه مسلم بلفظ صلوة الجماعة تعدل خمسا وعشرين صلوة الفذ وما رواه ابن ماجه صلوة الرجل في جماعة تزيد الى بضعة وعشرين صلوة وما رواه ابن ماجه عن انس رضي الله عنه صلوة الرجل في بيته بصلاة وصلاته في قبائل بخمس وعشرين صلاة وصلاته في المسجد الذي يجمع فيه بخمسمائة وصلاة في المسجد الاقصى بخمسين الف وصلاة في مسجدي هذا بخمسين الف صلاة وصلوة في المسجد الحرام بمائة الف صلوة وقد روى احمد عن ابي ذر اثنان خير من واحد وثلثة خير من اثنين واربعة خير من ثلثة فعليكم بالجماعة فان الله لم يجمع امتي الا على هدى وروى البيهقي عن عثمان لان اصلي الصبح في جماعة خير او احب الي من ان اصلي ليلة ولان اصلي العشاء في جماعة خير من ان اصلي نصف ليلة لعله وجه تخصيص الصلاتين انهما اثقل على النفس واشقها والاجر على قدر المشقة ولكونهما في وقت الغفلة والراحة ولما في حضورهما

من مخالفة المنافقين ... ولو يعلم الناس ما في العتمة والصبح لاتوهما
ولو حبوا رواه الطبراني   اثقل الصلوة على المنافقين صلوة
العشاء وصلوة الفجر ولو يعلمون ما فيهما لاتوهما ولو حبوا وروى احمد
وغيره عن ابن عمر رضي الله عنه من راح الى مسجد الجماعة فخطوة تمحو سيئة
وخطوة تكتب له حسنة راجعا وذاهبا وروى الحاكم احمد عن ابي موسى
من سمع النداء فارغا صحيحا فلم يجب فلا صلوة له اي كاملة وروى احمد
وابو داود والنسائي والترمذي والحاكم عن ابي الدرداء ما من ثلثة في
قرية ولا بدو لا يقام فيهم الصلوة الا استحوذ عليهم الشيطان فعليكم
بالجماعة فانما ياكل الذئب القاصية وفي رواية وعليكم بالجماعة والعامة
والمسجد وورد في روايات متعددة لقد هممت ان امر فتيتي يجمعوا حزما
من حطب ثم اتي قوما يصلون في بيوتهم ليست بهم علة فاحرقها
عليهم وهذا رواية ابي داود والترمذي عن ابي هريرة رضي الله عنه
اجمع علماء الامة على ان صلوة الجماعة مشروعة فانها يجب الجهاد مقاتلة
امتنع اهل بلدة قوية فقتلوا عليها ليقوموا بها   اهل الجماعة واجبة
في الفرائض غير الجمعة فقال اصحاب ابي حنيفة انها سنة مؤكدة وبه قال
مالك وهو المشهور عن الشافعية ونص الشافعي على انها فرض على الكفاية
وهو الاصح عند المحققين من اصحابه وهو رواية عن ابي حنيفة وقال احمد
هي واجبة على الاعيان وليست شرطا في صحة الصلوة ولا من الاركان
قيل فرض عين ولعله عين مذهب احمد وانما الخلاف في العبادة
وهذا خلاصة ما ذكره صاحب الرحمة في اختلاف عين وقال ابن الهمام
حاصل الخلاف الائمة في المسئلة انها فرض عين الا من عذر   قول احمد
عن ابن مسعود وغيره من سمع النداء ثم لم يجب فلا صلوة له   قيل على
الكفاية   في الغاية قال عامة المشايخ انها واجبة وفي المفيد انها واجبة

وتسميتها

وتسميتها سنة لوجوبها بالسنة في البدائع على العقلاء البالغين الاحرار
القادرين على الجماعة من غير حرج انتهى ولا منافات بين الاقوال المذكورة
والاخبار المسطورة في مقام التحقيق والله ولي التوفيق   اعلم ان اختلاف
الائمة وتعددهم من الامور الحادثة فانه عليه السلام كان اماما للانام
ثم في مرض موته امر الصديق ان يصلي بالناس فكان نصا صريحا بانه اولى بالامامة
وتلويحا بانه احق بالخلافة ثم قام مقامه في المحراب عمر بن الخطاب باشارة
منه وموافقة لسائر الاصحاب وهكذا انتقل الامامة والخلافة الى عثمان
ابن عفان وعلي رضي الله عنهما بالاجماع ومنشاء الاختلاف في زمانه
لبعض الموارد الموجبة للنزاع وهكذا كانت بقية كانوا ائمة ولم يختلف
الحكم عن الاقتداء بهم مع انهم كانوا مختلفين في باب الرواية والدراية
وذلك لانه عليه الصلوة والسلام اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم
اهتديتم   ابن ماجه   ذكره صاحب المشكاة   قال اخرجه رزين
وفي جامع الاصول عن ابن المسيب ان رسول الله عليه السلام يقول
سالت ربي عن اختلاف اصحابي من بعدي فاوحى الي يا محمد ان اصحابك
عندي بمنزلة النجوم في السماء بعضهم اقوى من بعض ولكل نور فمن
اخذ بشيء مما هم فيه من اختلافهم فهو عندي على هدى ثم انه عليه
السلام لنبوة الوحي او بتوسط الالهام عرف اختلاف الائمة فيما
بعد الصحابة الكرام واراد اجتماع وكثرة نفر في الجماعة فقال صلوا خلف
كل بر وفاجر وجاهدوا مع كل بر وفاجر   البيهقي ولهذا كان السلف
يقتدون بالفاجر كيزيد والحجاج وسائر ارباب الظلم والفساد وكذا امراء
بنو امية منهم الوليد بن المغيرة لما ولاه عثمان بن عفان رضي الله عنه
الكوفة شرب الخمر وصلى الصبح سكرانا اربع ركعات وسئل الجماعة
هل نصلي غيرها وتكفيهم فمع كلهم لم يجوزوا ترك الجماعة وهو على هذه

الحالة محافظة عن التفريق بين جماعة المسلمين لما ورد ان الجماعة رحمة
والفرقة عذاب ويشير اليه قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا الاية
واستمر الامر على ذلك في زمن ابي حنيفة والائمة الثلثة ولم ينقل عن احد
منهم ان يمنع الاقتداء بالمخالف من اهل الملة وذلك لعدم قطعهم انهم
على الصواب وغيرهم على الخطاء لان الكل كانوا مجتهدين وانما الترتيب
طالبين الاولى بالادلة الفقهية مع اتفاقهم على اصول الدينية التي
مدارها على الادلة اليقينية كما يشير اليه حديث العلماء ورثة الانبياء
فالائمة المجتهدة كالصحابة فمن اقتدى بهم فقد اهتدى لان اختلافهم
راجع الى الصحابة ويشير اليه قوله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون
وظاهر الرواية يجوز الاقتداء بالمفضول مع وجود الافضل وهو مختارنا
المختار ويؤيده ما قال بعض [illegible] من علماء [illegible]
[illegible] ان [illegible] الافضل [illegible]
ابي بكر وقال احمد وطائفة لا يجوز تقليد المفضول مع وجود الافضل
وهو وجه لبعض اصحابنا وهو الاظهر وقال بعضهم ينبغي للعامي
ان يعتقد انه على الصواب ومذهب [illegible] المذهب [illegible]
مشايخنا منهم شمس الائمة الحلواني وشمس الاسلام والفقيه ابو الليث
وصاحب الهداية وقاضيخان وغيرهم حتى ادعى بعضهم الاجماع على انه
يجوز الاقتداء بالمخالف اذا كان [illegible] في موضع الخلاف والاتفاق والمعنى
انه في المراعي بلا كراهة لانه لا يصح الاقتداء به وهذا [illegible] لا يليق
به فان المخالف اذا راعى اختلاف الائمة وخرج عن عهدة الخلاف الذي
هو مستحب بالاجماع يتبعه لانه صحيحة [illegible] ويكون اولى من الموافق
الذي لا يحتاط اذ [illegible] صلاته صحيحة عنده [illegible]
بين الطريقين و[illegible] اختار [illegible] انه [illegible] صحيحة هذه الطريقة

[illegible]

[illegible] لكن وجود هذا عزيز بل وجود من يراعي الجميع بين متفرقات المذاهب
معدوم في هذا الزمان كما لا يخفى على العلماء الاعلام ثم المواضع المهمة
المهملة في حق المخالف ان يتوضأ من الفصد والحجامة والقيء والرعاف
والقهقهة في الصلاة وان لا يتوضأ من القلتين الواقع فيها النجاسة
غير الغالب عليه الماء المستعمل وان يغسل المني او يفركه اذا كان قدرا
[illegible] وان لا يقتصر في مسح الرأس على اقل من الربع بل يمسح كل الرأس خروجا
عن خلاف مالك لا سيما وقد ثبتت السنة بذلك وان لا يترك المضمضة
والاستنشاق في غسل الجنابة ونحو ذلك مما يكون مبطلا لمذهب غير المخالف
الحنفي واما المراعات ببعض الافعال التي هي سنة عند المخالف ومكروهة
عند غيره كرفع اليدين في حال الانتقال وكجهر البسملة واخفائها وبسط
اليدين حال [illegible] ونحوها فهذا وامثاله مما لا يمكن الجمع بينهما ولا
يخرج المتبع عن عهدة خلافهما فكل يتبع مذهبه ولا يمنع مشربه
[illegible] صاحب الفتاوى التاتارخانية حيث قال اذا قال شافعي المذهب
[illegible] معرفتك او يقول انا مؤمن ان شاء الله او يقول العمل
من الايمان او يقول الايمان يزيد وينقص فلا يجوز الصلاة خلفه ولا
يخفى انه هذا خلاف لفظي لا تحقيقي كما بينته في شرح الفقه الاكبر
على انه لا دخل لها في الفروع فانها من مسائل الاصول [illegible]
[illegible] الاربعة من اكابر اهل السنة والجماعة [illegible] الخلاف انهم [illegible]
[illegible] الايمان اعتقادا والمبني على الكتاب والسنة وانما الخلاف في فروعهم بخلاف
المتعصب من نحو المعتزلة والقدرية والمرجئة كذا من الغريب ما نقل
عن الفقيه السمرقندي انه اذا ادعى الحنفي المذهب رجلا يأكل [illegible]
والضب ويعمل بخلاف الحنفي انه لا يجوز الاقتداء اذ لا دخل لاكل
[illegible] المختلف في حله في باب الاقتداء ولعله اراد انه لا يجوز الاقتداء به بلا

كراهة وانما اطلق تنفيرا عن الاقتداء في تلك الحالة ما ذكره صاحب
المبسوط من ان الصلوة خلف الشافعي جائزة اذا كان لا يميل عن القبلة
فهذا الميل لا يعرف من مذهبهم بل مذهبهم يستوون في هذه المسئلة مع
غيرهم فانهم يشترطون اصابة عين الكعبة ولا يجوزون الجهة واما ما
ذكره ايضا من انه لا يكون متعصبا ففيه ان ثابت تنصيصه انه موجب
لفسقه على ان هذا ايضا مذموم من غيره وذهب جماعة انه يجوز الاقتداء
به اذا لم يعلم منه هذه الاشياء بيقين [illegible] علم لا وهذا القول صححه جواهر
زاده [illegible] ما قال شيخ الاسلام ان انه لو شاهد احتجامه ولم يتوضأ
وغسل موضع الحجامة الصحيح انه لا يجوز الاقتداء به ولو شاهد ذلك وغاب
عنه ثم رآه يصلي انه يجوز الاقتداء به انتهى وهذا بناء على حسن الظن
وفي فتاوى الغنية المختار انه اذا لم يعلم منه شيء من هذه
الاشياء يجوز الاقتداء به من غير كراهة لان الاصل عدمها وهذا لا ينافي
يفيد انه اذا عرف من حاله انه لم يحفظ مواضع الخلاف يجوز الاقتداء به
وهذا القول بدل الاقوال صرح العلامة الحلبي شارح المنية بان
الاقتداء بالمخالف في الفروع كالشافعي يجوز ما لم يعلم منه ما يفسد الصلوة
على اعتقاد المقتدي وعليه الاجماع وانما الخلاف في الكراهة [illegible] ابو الليث
السمرقندي اقتداء الحنفي بالشافعي غير جائز [illegible] مكحول النسفي رفع
اليدين في الصلوة عند الركوع والرفع منه مفسد لانه عمل كثير [illegible]
السلم واخذ صاحب الهداية الجواز خلفهم من جهة الرواية وتعقبهم
هذه لشذوذ ذلك قد صرح بشذوذها النهاية والمختار في تفسير
الكبير ما رآه شخص من بعيد ظنه انه في ليل الصلوة انتهى [illegible] الذخيرة
رفع اليدين لا يفسد الصلوة كذا مجمع الفتاوى لان تفسيدها ما لم
يعرف قربة اليها ورفع اليدين في الوتر والعيدين سنة اجماعا [illegible] ذكر

يجوز الاقتداء بمن حاله مستورة

غير جائز عند مكحول النسفي في عمل الكثير

العلامة

العلامة الحدادي في السراج الوهاج انه قد استدل اصحابنا على جواز
الاقتداء بمن خالفنا في المذهب بمسائل منها انه لو اقتدى بمن قنت في الفجر قال
ابو حنيفة ومحمد يسكت ولا يتابعه في القنوت وقال ابو يوسف يتابعه لانه
تابع لامامه وهو مجتهد فيه ثم عندهما يقف قائما ليتابعه فيما يجب وقال
بعض من لا فقه له يقعد او يسجد تحقيقا للمخالفة وعلى هذا اذا
كبر خمسا في الجنازة فعندهما لا يتابعه في الخامسة وقال بعضهم يسكت
لئلا يصير مخالفا للامام فيما هو مشروع وقال بعضهم يسلم قبله
والصواب انه يسكت وعلى قول ابي يوسف انه يتابع الا انه ينبغي الا يرفع
يخرج اتفاقا وذهب بعضهم يجوز مطلقا قياسا على قول ابي بكر الرازي
فانه قال يجوز الاقتداء بمن يسلم على رأس الركعتين في الوتر ويصلي معه
بقية الوتر لان امامه لم يخرج بسلامه عنده لانه مجتهد فيه كما لو اقتدى
[illegible] جمهور المشايخ قال الشيخ كمال الدين شارح الهداية
[illegible] شيخنا سراج الدين يعتقد قول [illegible] وينكر بذلك فساد الصلوة
على الحنفية [illegible] ذكرته بمسئلة الجامع في الذين تحروا في الليلة المظلمة
[illegible] كل الى جهة مقتدين باحدهم فان جواب المسئلة ان من علم منهم حال
امامه منهم فسدت صلاته لاعتقاده ان امامه على الخطأ واجيب عن هذا
بان فساد صلوة المقتدي في مسئلة التحري لا يستلزم فساد صلاته
فيما ذكر [illegible] لان المقتدي في الصورة الاولى يعتقد ان امامه مخطئ
في [illegible] القنوت في الصلوة وهو استقبال القبلة [illegible] الثانية يعتقد
انه اما مخطئ او في امر ظني مجتهد فيه فقد تباين بينهما ذهب بعض
علمائنا الى انه اذا احتاط جميع مواضع الخلاف ايضا [illegible] الغاية
[illegible] المختار الاولى ان لا يصلي خلفه وفي الفتاوى التاتارخانية رفع
لو اصلي خلفه يكره [illegible] الكفاية مفتاح السعادة يجوز مع الكراهة

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالمدينة

ولعل وجه ما ذكره بعض حيث قال لا يصح اقتداء الشافعي بالحنفي
ولو حافظ على جميع الواجبات لانها لم يؤدها على اعتقاد الواجب فهذا
قول ساقط الاعتبار حيث يرده ما ورد فيه الاخبار لانه عليه السلام
علم اصحابه الكرام افعال الصلاة قولا وعملا على وجه الابهام من غير
ان يبين لهم ان هذا فرض وهذا واجب وهذا سنة وهذا شرط وهذا
ركن ولو كان العلم بتفصيل الاعمال واجبا لبينه عليه السلام لا محالة
لانه مبين لما هو متعين في ملته وفي اختلاف المجتهدين في فروع
شريعته ولعل الحكمة في ذلك ما اشار اليه بقوله عليه السلام اختلاف
امتي رحمة نص المقدسي في الحجة والبيهقي في الرسالة الاشعرية بغير
سند واورده الحليمي والقاضي حسين وامام الحرمين وغيرهم ولعله
خرج في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل الينا ذكره شيخ مشايخنا العلامة
السيوطي في جامع الصغير وانكره المنلا محي الدين في رسالته حيث
قال ذكره الحافظ السيوطي نقلا عن الصحاح وانت انه لا يوجد الا بسند
ضعيف فضلا ان نسب الى الصحاح المراد من الصحاح اصحاب الكتب الستة
كره تكرار الجماعة عندنا وبه قال مالك والشافعي في الاصح كما
اختلف علماؤنا فيه بعضهم كراهة التحريم وفي الكافي تكرار الجماعة
لا يجوز وفي شرح المنظومة الجمع لا يباح وفي شرح الجامع الصغير
بدعة وفي بعض الكتب يجوز تكرار الجماعة بلا اذان ولا اقامة ثانية اتفاقا
بلا كراهة قال في شرح الدرر وهو الصحيح وروي عن ابي يوسف
انه لم ير بأسا في الصلوة في المسجد مرة اخرى اذا لم يقم الامام في موضع
الامام الاول وهذا هو الذي عليه العمل فينبغي ان يكون هو المعول
الفتنة اهل الحرمين قسموا المسجد وضربوا فيه حائطا ولكل منهم امام على
حدة ومؤذنهم واحد لا بأس به وهذا اقرب الروايات الى صنيع القوم

اليوم

اليوم فان جهات الاربع بمنزلة مساجد ولهذا قال تعالى في حق المسجد
الحرام انما يعمر مساجد الله بصيغة الجمع وقد صرح في المجمع وشرحه نقلا
عن المشايخ من ان الصلوة مع الجماعة الثانية في مسجد له جماعة خاصة بتكرار
الاذان والاقامة تكره وانما المسجد على الشارع او المسجد الجامع فيرد
عليه طائفة بعد ناس فلا كراهة في التكرار ولو جماعة كثيرة وقال شارح
المجمع هذا عندهما واما عند ابي حنيفة ولو كانت الجماعة الثانية اكثر من
الاولى يكره التكرار والا فلا وعن ابي يوسف اذا لم يكن على هيئة الاولى
لا يكره وهو الصحيح وبالعدول عن المحراب يختلف الهيئة كذا في البزازية
هذا كله اذا كان تكرار الجماعة على مذهب واحد واما اذا تكررت الجماعة على
مذهب مختلف احتياطا بمذهب مخالف فلا وجه للكراهة ولا سمعنا في المسئلة
نقلا واما ما يروى عن بعضهم من انه قد اجمع العلماء من المذاهب الاربعة
على كراهته بل على حرمته فباطلة ليس تحتها طائل ومن المعلوم ان
الاصل في كل مسئلة هو الصحة من غير كراهة واما القول بالفساد او الكراهة
فيحتاج الى كتاب وسنة او اجماع الامة فمن ادعى اثبات هذه المقالات
فعليه بالبيان في ميدان التبيان وما ابعد من قال بكراهة التكرار وشدد
فيه الانكار وجعله في حكم مسجد الضرار وهذا بجهل منه بعلم التفسير
فان المقصد اهل ذلك المسجد من الفساد والتكفير وقد اجمع العلماء على
استحباب تعدد المساجد في المحلات ليسهل الاجتماع في سائر الاوقات
مع ان الكراهة محمولة على تكرار الجماعة اذا لم يكن على وجه المخالفة
كما يفعل به اهل الحرمين وغيرهم من اختلاف الامامين فان الكلام فيه يحتاج
الى تفصيل يرفع النزاع من البين مع انه لم يكن تعدد الجماعة في الازمنة
السابقة لعدم ظهور التعصب في علماء الامة فكان الامام في المسجد
الحرام اما حنفيا او مالكيا بحسب غالب الانام والقليل يتبع الكثير في تلك

يكره التكرار عنده

استحباب تعدد المساجد

الايام ثم لما ظهر الشافعي وانتشر مذهبه في بعض الاماكن وغلب فيها
اتباعه على غيرهم اما كثرة او شوكة قدموا اماما منهم وقدموا امامهم فيها
فكان يقتدي به من وجد من غيرهم واستمر ذلك الى انشاء التعصب
من الطرفين هنالك حتى قال بعضهم تكره الصلوة خلف المخالف ولو راعى
المذاهب وقال بعضهم لا يصح مطلقا في جميع المراتب فنشا الاختلاف
لهذا الخلاف فاختار كل اهل نحلة ان يصلوا بمن يوافقه في المذهب ويلايمه
في المشرب فهذا وان كان بدعة لكن حسنة وبحسب المنقول الينا وبهم
في مراتب العقول مستحسنة وقد روي عن ابن مسعود رضي الله عنه
ما راه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن ومما يدل على استحسانه عدم
لبعده انه لو استمر التفرد رأى بعض الحنفية امام الشافعية انحرف عن
ولم يتوضأ استنكف وصلى منفردا اماما في المسجد وهو محظور فرأى مخالفته
ومحظوره كذا اذا رأى شافعي امام الحنفية انه لمس امرأة ولم يتوضأ
استنكف وجرى احد المنكرين المذكورين [illegible] تبين ان هذا يجر
بالنسبة الى عموم الامة واندفع قول [illegible] ان هذا الجمع
الذي يصلون عليه في الحرمين الشريفين مكروه بالاتفاق اللهم الا ان
يراد بالكراهة التنزيه المعبر عنه انه خلاف الاولى فان الاولى من جميع الامور
والاولى ان يتفق المسلمون على امام واحد يكون اقرأ في علم واورع و[illegible]
مراعيا لمواضع الخلاف ان امكن ولكن مثل هذا الامر متعذر
لظهور اهل البطلان في هذا الشان حيث يأخذون المناصب العلمية
من غير استحقاق في القضية فترى واحدا منهم يتقدم ويضيع الشرعي
على المصلي اما جهالة بالمسئلة واما غفلة في تلك المسئلة وربما يكون مراده
صبح الوجه والملاحة وانما ذلك طلبة الوظيفة المحرمة [illegible] ولا
رحمة الله ان الانفراد افضل من هذه الجماعة المكروهة فما بعده من التحقيق

كراهة التنزيه
خلاف الاولى

فانه

فكيف بترك السنة المؤكدة بل الواجبة بل فرض الكفاية بل فرض العين
عيانا لكونه من شعائر اهل الايمان لو نوع نكرا جماعة من اهل العلم
والايقان واي محذور يترتب على ما هنالك حتى يكون الانفراد المحرم الذي
يقوي المنكرات من شعائر اهل البدع والنفاق وارباب البطالات افضل
من تكثير الطاعات وتعدد الجماعات لا سيما اذا اقتدى كل طائفة خلف
المختار من الائمة والله ولي دينه وناصر سنته عليه السلام واعلم
انه لا يوجد الصلوة بلا كراهة في هذه المدة مع احد من الائمة اعم ان يكون
من الجماعة الموافقة او المخالفة لكن لا يقال ان الانفراد اولى لانه يؤدي
الى ترك اشعار الاسلام الذي اجمع العلماء الاعلام انه فرض على الانام
فاذا كان الامر كذلك فالمخلص من الاختلاف فيما هنالك ان يصلي كل صاحب
مذهب حنفيا الى امام يوافقه ويراعي شرائط مذهبه وفرائضه وسننه
وان اجتمع المصلي فالاتفاق لو فرض اماما حنفيان ويصلي احدهما واما القول
المحقق تقدير تعدد الجماعة فالاقتداء بالاول اولى فلا يصح في الصحيح
من المذهب ثانيهما يوخره الى الاسفار فان الاقتداء بالثاني اولى كما لا يخفى
لما قال عليه السلام اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر رواه الترمذي
وكذا لما في قوله عليه السلام اول الوقت رضوان الله لان المراد من اول
الوقت المختار جمعا بين الاخبار وبهذا يندفع قول العلماء المايل الى الجماعة
الاولى اولى مطلقا حيث علل بان الله تعالى مدح لنبيائه بانهم يسارعون
في الخيرات والوقت سبب للمدح والعمل لا اعتماد له والمؤمن ينبغي له ان
كل نفس من انفاسه اخر عهده من الدنيا ويغتنم وعدم حلول المانع بينه
وبين اداء ما فرض الله عليه وفي التاخير افات وقد غفل عما ورد في مذهبه
من الروايات ودخولها في التاخير كالحديث المتقدم وكالحديث ابردوا
بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم وكقوله عليه السلام لولا ان اشق

وقف [illegible] طلبة العلم بالمدينة المنورة

لا تؤخر صلوة العشاء الى ثلث الليل [illegible] ابن جماعة على [illegible]
ان القاعد في المسجد ينتظر الصلوة كالقانت [illegible] لان ائمتنا اختاروا
تأخيره لخروجهم عن الشافعي فهذه الاحاديث الواردة في الغضب وكذا
في العصر لان في تأخيره خروجا عن خلاف في تعيين وقته بخلاف المغرب فان له
افضلية اوله اجماعا بل ان وقته ضيق في مذهب مالك وقول الشافعي فهي
كذلك ولهذا اكابر المالكية يقتدون بالحنفية في المغرب والشافعية ليعتقدهم
ما يراعون افضلية الوقت هنا والا المخرج من الخلاف مع انه مستحب بالاجماع
فالعجب كل العجب من بعض الحنفية حيث اطلقوا بان الجماعة الاولى في الفجر
مستدلين بقوله عليه السلام اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة
رواه مسلم وغيره ولم يدروا انه محمول على نفي الكمال الا على نفي الصحة وان
محله اذا لم يخف فوت الجماعة بالكلية [illegible] صرح به [illegible] اهل المذهب
ان يصلي سنة الفجر ويدرك الركعة الثانية بل التشهد فصحح [illegible]
[illegible] كما قال [illegible] ان امكن ان يصلي سنتها ويمكن الجمع
الفضيلتين ارتكب الارجح وفضيلة الجماعة اعظم من فضيلة ركعتي
الفجر لانها تفضل الفرض منفردا بسبع وعشرين درجة وضعف لا يبلغ
ركعتا الفجر ضعفا واحدا منها لانها ضعف الفرض والوعيد على الترك للجماعة
الزم منه على ركعتي الفجر انتهى وحديث اذا اقيمت الصلوة الا انها تعلمه
على وجه السنة بل على جهة الكراهة ويستوفي اقامة الصلوة على وجه التفصيل فلا
يكره تأخيرها لادراك ما هو الاكمل فتأمل ويؤيده ما في التجنيس مسجد دخل بعض
اهله فاذنوا واقاموا فيه على المخافتة ثم حضر الباقون لهم ان يصلوا بالجماعة
لانها ما اقيمت على وجه السنة باظهار الاذان فلم يبطل حق الباقين انتهى
[illegible] ما في الخلاصة ويكره التطوع في المسجد والناس في المكتوبة فحمله [illegible]
اذا كانت الجماعة غير متعددة لان فيه الاعراض عن الجماعة والتشبه بمشابهة

اهل

اهل البدع بل الاولى في حقه بعد اقامة الفجر ان يصلي التطوع في بيته
او على باب المسجد او في اواخر المسجد او وراء اسطوانة بحيث لم يطلع عليه
كل احد لانه ابعد من التهمة واما اذا كانت الائمة متعددة والمذاهب مختلفة
فلا يتوهم ذلك فيستوي ان يصلي عند اقامة المخالف او يقعد منتظر الامام
الموافق والله الموفق [illegible] بعض علمائنا انه ذكر ههنا عن بعض ائمتنا
انه اذا شرع في الفرض واقيمت يقطع ويدخل معهم [illegible] صلى
ركعتي الفجر ركعة ثم اقيمت يقطع ويدخل معهم كذا اذا قام الى الثانية قبل ان
يقيدها بسجدة فانه يقطع ولانه قال عليه السلام اذا اتى احدكم الصلوة
والامام على حال فليصنع كما يصنع الامام رواه مسلم ولا يخفى انه لا يشكل
لنا مسلكنا في المذهب من شرع في فرض منفردا واقيمت الجماعة يجوز ان يقطع
ويدخل معهم ليدرك فضيلة الجماعة فيقطع قال صاحب الهداية وهذا
النقض للاكمال فان [illegible] هو تفويت وصف الفرضية لتحصيله بوجه الاكمل
في الفضيلة فصار كمن هدم مسجدا آخر لاجل البناء جديدا والا فقد
قال تعالى ولا تبطلوا اعمالكم ومنه قول علمائنا لزم النفل بالشروع
فاذا كان الحكم في الفرض هكذا فالنفل اولى الا ان محله اذا خاف فوت الجماعة
بالكلية [illegible] قال ابن الهمام بجواز المسئلة مقيد بما اذا [illegible] مسجدها
فلو كان يصلي في البيت مثلا فاقيمت الصلوة في المسجد او في مسجد اخر
لا يقطع مطلقا [illegible] ذكرنا في خلاصة الكلام في هذا المقام انه لم يرد عنه
عليه الصلوة والسلام ولا عن احد من اصحابه الكرام ولا من ائمة الاعلام
انه لا يجوز الاقتداء بالمخالف او يكره بل ورد صلوا خلف كل بر وفاجر
وهو بظاهره يفيد التعميم وانما وقع اختلاف مشايخ الاسلام بحسب ما ظهر
لهم من الرأي في هذا المرام ولا يبعد ان يجمع بين ما وقع لهم من النقول
والروايات بحسب اختلاف الحالات وان يقال من قال بعدم الجواز ارا[illegible]

من غير كراهة ومن قال الكراهة اراد التنزيه المعبر عنه بخلاف الاولى او حمل
على ما اذا شاهد من المخالف ما يعتقد المقتدي فساد صلوته فان المذهب
الصحيح الذي عليه الجمهور هو ان العبرة في جواز الصلوة وعدمه لرأي
المقتدي في حق نفسه لا لرأي امامه فان صلى به يعيد كما صرح به الحنفية
الشهيد اي اذا شاهد من الامام ما يفسد الصلوة عنده دون المقتدي
كمس المقتدي المرأة او الذكر فالاكثر على انه يجوز وهو الاصح ومختار الهندواني
وجماعة انه لا يجوز لان اعتقاد الامام انه ليس في الصلوة ولا بناء على المعدوم
ثم هذا كله في الفرائض واما النوافل فامرها اوسع من جهة الرواية والدراية
ولم ار من صرح بالمنع او الكراهة بل في متون المصححة وردت العبارات الصريحة
بانه يجوز اقتداء المتنفل بالمفترض والنفل يشمل السنن المؤكدة والمستحبة
كما يدل عليه المقابلة [illegible] شيخنا بدر الدين [illegible] المفتي
بالحرم المكي ان الاقتداء نفلا لا يكره اصلا [illegible] ما ذكره رحمه الله من
انه لا يخلو عن الفساد او الكراهة فغير مطابق للرواية والدراية [illegible]
لك تفصيلا حسنا في هذه المسألة مما ينبغي ان يفعل الحنفي مع الشافعي
في الصلوات الخمس واحدة بعد واحدة اما صلوة الصبح فالاولى في حقه
كما في حق غيره ان يصلي سنة في بيته ثم يدخل المسجد ويشرع في الطواف
ان قدر عليه والا فيدخل المسجد ويصلي السنة ليقوم مقام تحية المسجد
بعيدا من صف الشافعي لئلا يكون قاطعا عنهم ما يتعلق بالصلوة من
الفضيلة فظاهر اطلاق الرواية انه يجوز ان يقتدي بالشافعي في سنته
الا ان الاظهر انه لا يخلو عن كراهة لانها اقوى السنن بل قيل انها واجبة
ويؤيده [illegible] عن الحسن عن ابي حنيفة لو صلاها قاعدا من غير عذر لا
يجوز وقالوا العالم اذا صار مرجعا للفتوى جاز له ترك سائر السنن
لحاجة الناس الا سنة الفجر لانها اقوى السنن اي فيكون قريبا من الواجب

[illegible] ما يفعله بعض من يدعي انه من الفضلاء او يتوهم انه من الفقهاء من
الاقتداء بالشافعي اولا بالفرض ثم يعيده مع الحنفي ويظن انه اولى
وانه في المقام الاعلى فوهم منه وغفلة عن الرواية والدراية فانه لا يخلو
كل واحدة من صلوته عن كراهة اما الاولى فلكون امامه مخالفا غير مراع
ومع تاركه للاسفار الذي صح في حقه الفضيلة واما الثانية فلانها اما
اعادة للفرض واما على وجه النفل وكلاهما مكروه عندنا اما الدليل الاول
فلما روى ابو داود والنسائي عن سليمان بن يسار قال اتيت ابن عمر على
البلاط وهم يصلون فقلت الا تصلي معهم قال قد صليت اني سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا صلوة في يوم مرتين
[illegible] مالك في الموطأ [illegible] نافع ان رجلا سأل ابن عمر فقال اني
اصلي في بيتي ثم ادرك الصلوة مع الامام افاصلي معه فقال ابن عمر
نعم قال فهذا من ابن عمر دليل على ان الذي [illegible] عن سليمان بن يسار انما
اراد كلتاهما على وجه الفرض او اذا صلى جماعة فلا يعيد انتهى ولا يبعد
حمل النهي على اعادة الصلوة نفلا اذا كان الوقت مكروها كصلاة العصر
والصبح وبالجواز اذا كان الوقت غير مكروه كالظهر والعشاء ويؤيده
ما رواه ابن ابي شيبة عن ابرهيم النخعي قال عمر رضي الله عنه لا يصلى
بعد صلوة مثلها وفي رواية عن ابن مسعود رضي الله عنه لا يصلى على اثر
صلوة مثلها قال ابن الهمام وفيه نفي لقول الشافعية باباحة الاعادة
مطلقا وان صليها في جماعة وقد روى ابو داود عن يزيد بن الاسود قال
شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم شهدت حجة الوداع فصليت
معه الصبح في مسجد الخيف فلما قضى الصلوة اذا هو برجلين في القوم
لم يصليا معه عليه السلام فقال صلى الله عليه وسلم علي بهما فاتي
بهما ترعد فرائصهما فقال ما منعكما ان تصليا معنا قالا يا رسول الله

انا كنا صلينا في رحالنا قال فلا تفعلا اذا صليتما في رحالكما ثم اتيتما مسجد
جماعة فصليا معهم فانها لكما نافلة [illegible] الترمذي قال الا
ان النهي عن التنفل بعد فرض الصبح وعدم مشروعية التنفل بالوتر ومخالفة
الامام اللازم بزيادة ركعة في المغرب عارض اطلاقه ومورده في الظهر
والعشاء سالما عن المعارض فيعمل به في الوقتين فقط اما دليل الثانية
وهو اداء النافلة في الاوقات المكروهة فاكثر مما ذكر [illegible] قول بعضهم
انا اصلي الفرض مع الشافعي وهي صلاة اديت بلا كراهة ثم اعيدها قال بعيد
عن الفقه لانهم قالوا كل صلاة اديت مع وجه الكراهة تعاد على غير وجه الكراهة
والاعادة في وقت الكراهة اشد من كل كراهة على ان مراده انه من يقع منه
كراهة بغير اختياره بحيث صار مجبورا لا انكساره وليس معناه انه يتعمد الكراهة
ثم يعيدها لدفع الملامة فانه جنسه من خلط نفسه او نجسه بالنجاسة ثم يغسلها
بالطهارة ثم انا اذا رتب الكراهة ان يكون تركه اولى من فعلها [illegible]
الشروع في الصلاة مع احتمال الفساد او الكراهة في غاية القبح لما فيه من
تعريض العمل على البطلان او النقصان فتحترز عنه الاحتراس في هذا الزمان
لاسيما لارباب العلم واصحاب الشان [illegible] صلاة الظهر فالاولى في حق
الحنفي ان يصلي السنة المؤكدة مفردة ثم يقتدي بالشافعي نفلا ليخرج
عن عهدة الكراهة ويدرك فضيلة الجماعة ولو اقتصر على ان اقتدى السنة
مع الشافعي فهو وجه وجيه ايضا [illegible] يستحسن ان اقتدى بالشافعي
[illegible] ثم الحنفي نفلا يشير قوله عليه السلام اذا صلى احدكم في رحله
ثم ادرك الامام فليصل فانها نافلة [illegible] ابو داود [illegible] انه يصلي مع
الشافعي فرضا ويكتفي به فلا فضيلة فيه اصلا وان كان عمل به بعض علمائنا
اذ لا عبرة بافعال علماء هذا الزمان لاسيما وقد خالفهم جمهور اهل هذا
الشان ولو اكتفى احد بالاقتداء بالحنفي فلا يكره في حقه اماما

مالك

مالك واحمد والشافعي والنسائي وابن حبان عن محجن بن الادرع عنه عليه السلام
انه قال اذا جئت فصل مع الناس وان كنت قد صليت ومعناه صل مع الامام
نفلا وان كنت قد صليت الفرض في بيتك منفردا وذلك لئلا يشابه
المنافقين ومن في معناهم من المبتدعين في ترك الجماعة التي هي مدار
مذهب اهل السنة [illegible] ورد عن محجن قال عليه السلام ما منعك ان
تصلي مع الناس الست برجل مسلم اذا جئت فصل مع الناس وان كنت
قد صليت وهذا كله اذا كانت الجماعة متفرقة واما حيث وجدت متعددة
فصل مع الاولى او الثانية فالملامة عنه مرفوعة والمذمة مدفوعة بالكلية
اما صلاة العصر فسنة القبلية مستحبة وهي قريبة من النافلة فينبغي
ان يقتدي بالشافعي ثم يصلي الفرض مع الحنفي وعكس هذا متعذر ههنا
لدخول وقت الكراهة عندنا واما ما كان يفعله بعض علمائنا من اقتداء
الفرض بالشافعي اولا فمحمول على الجواز لا انه افضل كما توهم بعض
العامة [illegible] وافقهم بل كرهوا عملهم واستدلوا به على نقصان علمهم او حملوا
على وقوع ضرورة في حقهم او على تبيين الجواز لغيرهم ونحو ذلك مما يوجب
تحسين الظن لهم [illegible] ما اخرجه عبد الرزاق عن محجن قال صليت الظهر
او العصر في بيتي ثم جئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فجلست عنده فاقيمت
الصلاة فصلى النبي عليه السلام ولم اصل فلما انصرف قال الست بمسلم
قلت بلى قال فما بالك لم تصل قلت اني صليت في رحلي فقال النبي عليه السلام
اذا اقيمت الصلاة فصل وان كنت قد صليت محمول على ما تقدم والظاهر
ان الشك لغيره وعلى تقدير وقوعه منه وثبوت فرض رواية العصر
فجوابه انه لعله قبل ورود النهي عن النوافل بعد العصر واما صلاة المغرب
فيتعين ان يصلي الفرض مع الحنفي ويمتنع ان يقتدي بعده بالشافعي
اما بنية الفرض فلما تقدم من كراهة الاعادة واما بنية النفل فقد صرح

في شرح الجامع بتحريم النفل بثلاث في المغرب وكذا تحريم مخالفة
الامام ان ضم رابعة وما ابعد رأي من قال نقلد مذهب الشافعي ونقتدي
ثانيا حيث لا كراهة في الاعادة عندهم ولم يدر هذا المسكين انه ان لم يقدم
لم يراع جميع شرائط صلاتهم ولم يعتقد وجوب بعضهم لم يصح [illegible] ثم
فهؤلاء هنالك كالمذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء لكن اذا
دخل المسجد وفرغ امام الحنفي واقيمت الصلوة لامام الشافعية فيقتدي به
ولا يصلي منفردا اذ لا عبرة بقول من الحنفية والشافعية ايضا ان الانفراد
افضل من الصلوة خلف المخالف لانه قول ينافيه الاعتبار عند جميع العلماء
الابرار و[illegible] نصوص الكتاب والسنة والآثار اما صلوة العشاء ففيه شبهة
القبلية مستحبة فالاولى ان يقتدي بالامام في نية السنة القبلية
او بنية [illegible] ليدرك فضيلة الجماعة ثم يصلي مع الحنفي الفرض [illegible]
و[illegible] النبي [illegible] به في هذا المقام معاذ رضي الله عنه [illegible] كان
يصلي وراء النبي عليه السلام العشاء ثم كان يؤم قومه [illegible]
منه الامام شارح الكنز ان صلاته مع النبي عليه السلام كانت
نافلة ومع قومه فريضة وبها كان يجمع بين فضيلة الصلوة خلف النبي
عليه السلام وبين فضيلة اقامة الجماعة مع قومه في المقام بقوله
عليه السلام اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة انما هو المنهي عن الانفراد
وفوت فضيلة الجماعة وما اختاره علماؤنا في تأويل الحديث المتقدم اولى
من حمل غيرهم على انه كان يصلي مع النبي عليه السلام فرضا ويؤم بقومه
نفلا واستدلوا به على جواز اقتداء المفترض بالمتنفل على انه مع وجود
الاحتمال لا يصح الاستدلال ثم حمل فعل الصحابي على المتفق عليه اولى من المختلف
فيه الرسالة وزبدة المقالة انه يجوز الاقتداء بالشافعي اذا لم
يتيقنا منه العمل المنافي من غير كراهة بالاجماع من عمدة ارباب النقول وزبدة

وقف [illegible] عارف حكمت على طلبة العلم بالمدينة المنورة

[illegible] ارباب العقول ان الافضل هو الاقتداء بالموافق سواء تقدم او تأخر على
[illegible] عامة المسلمين وعمل به جمهور المؤمنين من اهل الحرمين
[illegible] الشريفين ومصر والشام وغيرها من بلاد الاسلام ولا عبرة
[illegible] منهم وانه [illegible] عنهم ورد عن النبي عليه السلام لا يجمع امتي
على الضلالة ويد الله على الجماعة ومن شذ شذ في النار فاختلافهم رحمة
[illegible] الامم السابقة فان اختلافهم على ضلالة [illegible]
[illegible] الخلاف امتي رحمة وفي قوله تعالى ولا يزالون مختلفين اي
في الفتنة فما يوجب النقمة الا من رحم ربك من هذه الامة فان اختلافهم
رحمة [illegible] يترتب عليه مزيد النعمة اذ ربما يريد احد منهم الصلوة في اول
الوقت [illegible] يريد الاخر فضل اوقاتها وربما يكون احد حاضرا فيصلي
[illegible] وربما يكون [illegible] فيقتدي بالامام الاخر فيدرك ثواب
[illegible] الامام بالاقتداء في تقدم وربما يرى الاقتداء بالامام
[illegible] متأخر وكل مثاب على قصده فتبرءوا كثرة التعصب وقلة
[illegible] فان الائمة المجتهدين كلهم على ما سبق منهم في الدين وانهم [illegible]
اهل السنة والجماعة والكل متمسكون بالكتاب والسنة والصواب [illegible]
[illegible] وحقهم غير مقطوع بالنسخ الى الحد

تم الكتاب

٢٣٦/١٨٤
٢٥٧
اصول

رسالة [illegible] مرتبة [illegible] والمحبة لعلي القاري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي تعرف الى اوليائه بتجلي نعت جماله فعرفوه واحبوه وتنكر على اعدائه بتجلي صفة جلاله فانكروه ولم يحبوه والصلوة والسلام على سيد العارفين وسند المحبين وعلى اله المحبوبين واصحابه المجذوبين واتباعه الذين صاروا بين المعرفة والمحبة جامعين فيقول اقل اصحاب المعرفة واذل ارباب المحبة علي بن سلطان محمد القاري الهروي الحنفي عاملهما الله بلطفه الخفي وكرمه الوفي انه نقل عن بعض العارفين من مشايخ العجم انه قال المعرفة فوق مرتبة المحبة بتسع من الدرجة وهذه مسئلة مشكلة نقلت بعينها عن بعض الحكماء ايضا مجملة من غير ان يتبين [illegible] فسنح ببالي وخطر في خيالي ان سببها هو ان المعرفة موجبة المحبة ونتيجة المحبة الموجبة للعبادة المفضية الى السعادة كما ان الشجرة اصل الثمرة ويشير الى هذا المعنى قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اي ليعرفون كما فسره حبر الامة ويدل على ما ذكره بعض الصوفية كنت كنزا مخفيا فاحببت ان اعرف فخلقت الخلق لان اعرف فالمدار كل المدار على المعرفة ولذا فسر الايمان بها في بعض الاحاديث المروية واختارها بعض علماء الامة كما يستانس [illegible] ومرام هذا المقام حديث الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف بقي الاشكال في بيان حصر عدد التسع من جهة علو الدرجة ورفع المرتبة وتحقيقه ان اصول ان جميع المخلوقات معترفون بالعبودية ومقرون من جهة الربوبية الا طائفة من جملة الدهرية وسفلة الطبيعية حتى اخبر الله سبحانه

عن اهل الجاهلية بقوله ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله فسروا بانه لا خالق سواه وقالوا في شان الهتهم وبيان عبادتهم ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى اي قربة ووسيلة ويطول شرح هذه الحكمة فنرجع الى ما كنا بصدده من بيان المعرفة والمحبة ونقول المعرفة على نوعين ناقصة وكاملة فمن عرف الله حق معرفته وعظمه حق عظمته لا يكون في قلبه سوى محبته او محبة ما ينتسب الى جهته وكمال معرفته انما يكون بحسب مراتب معرفة ذاته سبحانه ثم صفاته التي مدار المعرفة عليها ثمانية حيوة وعلم وارادة وقدرة وسمع وبصر وكلام [illegible] فمن عرف ذات الله بهذه الصفات الثمانية صحت له المحبة الذاتية والصفاتية العليا فتبين لك ان المحبة وقعت في الدرجة التاسعة الكاملة وان ما بين بداية المعرفة ونهاية المحبة تسعة من المرتبة المعبر عنها بالفوقية تحققها قبل وجودها بنظر تقدم الشرط المشروطة على اركان الماهية وليس المراد ان المحبة دون المعرفة في الرتبة مع انها بمنزلة الوسيلة لتلك المنزلة العلية ولهذا جعلها السادة الصوفية في اواخر منازل السائرين ومراحل الطائرين ولا يبعد نفيها في الرتبة ايضا لاستلزامها المحبة في كل مرتبة من مراتب المعرفة دون لزوم عكس القضية مع انه يحتمل تلازمهما كما انشد ولولا الهوى ما عرفناكم ولولاكم ما عرفنا الهوى الا ان الاول هو المعول كما اشار اليه بعضهم بقوله [illegible] اول ما عرفت من الهوى والقلب لا يبغي الحبيب الاولا قيل روي ان ما بينهما ثمانية عشر درجة فاوجه هذه الرواية قلت وجهها اوجه في مرتبة الدراية فان معرفته سبحانه تتوقف على ما يستدل به وما علته من افعاله فاما الاول فثلاثة كما بينه قوله سبحانه وجعل لكم السمع والابصار والافئدة لعلكم تشكرون فان الادلة اما سمعية او نظ

او عقلية واما الثاني فان كان افراده كثيرة كما قيل وفي كل شيء له شاهد
دليل على انه واحد لكن اصوله المجملة سبعة كما ذكره عز وجل في قوله تعالى
ان في خلق السموات والارض اي خلق العلويات وخلق السفليات واختلاف
الليل والنهار اي تعاقبهما وتفاوتهما قدرا وظلمة ونورا وبردا وحرا
والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس بحرا وبرا وما انزل الله من السماء
من ماء اي مطرا فاحيا به الارض بانباتها بعد يبسها موتها وبث اي فرق
فيها من كل دابة اي وحشية وانسية داسية وتصريف الرياح
اي تغييرها يمينا وشمالا وشرقا وغربا ورخاء وعاصفة وباردة
وحارة والسحاب المسخر بين السماء والارض من غير عمد ترونها لآيات
لقوم يعقلون لدلالات لقوم يستعملون عقولهم او لقوم يريدون
ان يعقلوا الآيات ويستدلون بها على الذات المنعوت بكمال الصفات
وحاصل ان هذه الآيات السبع والآيات الثلاث السابقة كلها مظاهر
افعال الحق كما اشار اليه سبحانه بقوله سنريهم آياتنا في الآفاق كما في الآية
الثانية وفي انفسهم كما في الآية الاولى حتى يتبين لهم انه الحق اي حتى يظهر
لهم طريق معرفة الحق فعلا ووصفا وذاتا لان الفعل يدل على الصفة والصفة
على الذات فتم المراتب على احسن الجهات كما ورد في الحديث الشريف ايماء الى
هذه الدرجات حيث قال اعوذ بعفوك من عقابك وبرضاك من سخطك
وبك منك ثم اظهر العجز في معرفة الذات وقال لا احصي ثناء عليك انت
كما اثنيت على نفسك ثم هذه المحبة الكاملة المرتبة على المعرفة الشاملة
ما وجدت مجتمعة الا في الحضرة المصطفوية الجامعة لمرتبة المحبية والمحبوبية
وانما حصل لاتباعه من السابقين واللاحقين بمقدار اتباعه كما اخبر الله
سبحانه عنه بقوله قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله قال صاحب
التعرف في كتابه الذي زبدة التصوف عن بعض الشيوخ المعرفة معرفتان

وقف [illegible] العلم بالمدينة المنورة

معرفة حق ومعرفة حقيقة فمعرفة الحق اثبات وحدانيته على ما ابرز من
الصفات ومعرفة الحقيقة على انه لا سبيل اليها لامتناع الصمدية وتحقق
الربوبية قال الله عز وجل ولا يحيطون به علما لان الصمد هو الذي لا يدرك
حقايق نعوته وصفاته اقول فمن قال عرفت الله حق معرفته نظر الى
معرفة الصفات ومن قال ما عرفناك حق معرفتك نظر الى معرفة الذات
والى هذا المعنى الاخير اشار الى قوله صلى الله عليه وسلم لا احصي ثناء عليك
انت كما اثنيت على نفسك واما ما روي عن بعض العارفين وليس بحديث
كما صرح به بعض المحدثين من عرف نفسه فقد عرف ربه فمعناه من عرف
نفسه بالعدم عرف ربه بالقدم ومن عرف نفسه بالفناء عرف ربه بالبقاء
ومن عرف نفسه بالعجز عرف ربه بالقدرة وقال بعض ارباب التحقيق واصحاب
التدقيق ان هذا تعجيز للخلق عن درك الحق فان الشخص اذا كان عاجزا
عن معرفة نفسه وروحه وحقيقة ذاته وصفته كيف يتصور ان يعرف
حقيقة ذات الله وكنه افعاله وصفاته وكذا ما ورد في الخبر اعرفكم بنفسه
اعرفكم بربه وفيه تنبيه نبيه على ما ورد من الصديق الاكبر من قوله العجز
عن درك الادراك ادراك ومن سيد البشر كما اثنيت على نفسك وبعد
التقرير وتقدير التحرير ارتفع التناقض بين قول بعضهم من عرف الله
كل لسانه وبين قول اخرين من عرف الله طال لسانه فالاول يشير الى الذات
والثاني معبر عن الصفات على انه قد يقال ان من عرف الله بصفات الجمال
طال لسانه في بيان الحال وبرهان المقال وحصل له البسط والصحو
في البقاء ومن عرف الله بصفات الجلال كل لسانه عن كل مقال وتغير في جميع
حال وتحير في مقام القبض والسكر والفناء ولعله سبحانه اشار الى الثاني
بقوله خطابا لابليس ومعاتبا على ما وقع له من التلبيس ما منعك ان تسجد
لما خلقت بيدي وانما حرم عن هذا المعنى لانه في تركيب المبنى كان من مظهر

للجلال الذي يقتضي عدم مبالاة بما يقع من اهل الضلال وهذا قول
بعض ارباب الحال من اصحاب الكمال لا ينكر الاظلال في طرقه فانه يشير
ظهورا ته وانما كان الملائكة من اهل الجمال صدر منهم ما كان على وفق الكمال
وتوضيحه ان الشيطان مظهر صفات الجلال وكذا انواع الظلمات واصناف
الضلال والمكروهات ودار البوار والنكال والاغلال وان الملائكة
مظهر نعوت الجمال وكذا اجناس الانوار وانواع الهداية والمستحسنات
واصناف النعيم دار القرار ومجلس الآمال وبان ان الادمي لكونه
من ارباب الكمال مركب فيه ما يصلح ان يكون مظهر الجمال والجلال
فان غلب عليه آثار الجمال رقي من مقام ملكية المقربين حتى صار
من منهم وان غلب عليه آثار الجلال تدلى الى مقام مردة الشياطين حتى
كان ادنى منهم على المطول وبحث هذا يطول فنرجع ونقول قال
بعض الكبراء المعرفة احضار السر بنور الله [illegible]
كان على حسب توالي الاعلام كشوف الاسرار قال بعض العارفين
ان يشاهد السر من عظمة الله تعالى وتعظيم حقه واجلاله ما
يعجز عنه العبارة وسئل الجنيد قدس الله سره عن المعرفة فقال
تردد السر بين تعظيم الحق عن الاحاطة واجلاله عن الدرك فيالها
لا لها حظ من احد ولا لاحد منه حظ واذا هو موجود قبل قبله
بعد لا انتهى لها العبارة عنه لان المخلوق مسبوق والمسبوق محجوبا
بالسابق قيل معنى هذه الجملة [illegible] في العدم ان صاحب الحال
يقول هو موجود عيانا وتحقيقا وكانه معدوم صفة ونعتا وعن الجنيد
قال المعرفة هي شهود الخواطر بعواقب المصير وان لا يتعدى العارف
بسرف ولا تقصير قيل معناه لا يشهد حاله وانما يشهد سابق علم الحق
فيه وان ما سبق له منه ويكون مصروفا في الخدمة والتقصير

ل بعضهم المعرفة اذا وردت على السر ضاق السر عن حملها كالشمس
يمنع شعاعها عن ادراك نهايتها وجوهرها قال ابن الفرغاني من عرف
الاسم تحير ومن عرف الرسم تحير ومن عرف السبق تعطل ومن عرف
الحق تمكن ومن عرف التولي تمكن قيل معناه من شاهد نفسه قائما بطلب
الحق تعجب ومن شاهد ما سبق له من الله تحير لانه لا يدري ما علم الحق
سبحانه فيه وما ذا جرى له القلم ومن عرف ان ما سبق له من القسمة لا
تتقدم ولا تتأخر تعطل عن الطلب ومن عرف انه سبحانه بالقدرة عليه
والكفاية له تمكن فلا يضطرب عند المخلوقات ولا عند الحاجات ومن عرف
ان الله متولي امره تذلل له في احكامه واقضيته قال بعض الكبار اذا عرف
الحق اليه اوقفه المعرفة حيث لا يشهد محبة ولا خوفا ولا رجاء ولا فقرا ولا
ولا انها يدون الغايات والحق وراء النهايات قيل معناه لا يشهد هذه الاحوال
لانها اوصاف له بصفاته اقصر من ان يبلغ ما يستحقه الحق من ذلك وانشد
بعض الكبراء شعر راعيتني بالحفاظ حتى حميت عن من نعمتها
نمامة عند الخصام عذري وفي ظلما في فانت راني اذا منطقي العارف
سلوا الوهطر على وحاضر في الجرعة الرنقيض بالخاطر الرضي نص حال
للغيب حتى يجيئ فؤاد الشجي الولهى من حار في دهشة التلاقي ابصر
متجليا يعني من حير دهشة ما يبدو له من شاهد تعظيم الله ولجلاله
ابصر به حيا كمثيب يعني عن رؤيته ما منه ولا يجد له متقدما ولا متأخرا
ملحد بله اولا واخرا وهذا شمة من روائح فوائح المعرفة وان اردت ان
تذوق طعم حبة من شجرة المحبة او تشرب قطرة من بحر المودة فقال الجنيد
رحمه الله المحبة ميل القلب ومعناه ان يميل حبه قلبه الى الحضرة ربه قيل
معناه ان يميل قلبه الى الله والى ما لله من غير تكلف في ميله وان يعرض عما
سواه من حيث انه سواه وقال غيره المحبة من الموافقة ومعناه الطاعة

له فيما امر والانتهاء عما زجر والرضاء بما حكم وقدره وبجمله قوله سبحانه
قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ولله در القائل شعر تعصي
الآله وانت تظهر حبه هذا لعمرك في الصنيع بديع لو كان حبك صادقا
لاطعته ان المحب لمن يحب مطيع وقال محمد بن علي الكتاني المحبة هي
الايثار للمحبوب ومعناه انك تختار رضى الله عنه على ما تحبه وتهواه وقال
بعضهم المحبة لذة في المخلوق واستهلاك في الخالق واستهلاك ان لا
يبقى لك حظ ولا يكون لمحبتك علة ولا تكون قائما بعلة وقال سهل التستري
من احب الله فهو العيش ومن احب غير الله فلا عيش له قيل معنى فهو
العيش انه يطيب عيشه لان المحب يتلذذ بكل ما يرد عليه من المحبوب من
او مطلوب ومعنى لا عيش له لانه يطلب الوصول اليه ويخاف الانقطاع
فيذهب عيشه اقول وهذا المعنى مقتبس من قوله تعالى من عمل صالحا
من ذكر او انثى وهو مؤمن فلنحيينه حيوة طيبة ومن قوله سبحانه ولمن خاف
مقام ربه جنتان جنة في الدنيا وهي مقام المراقبة وجنة في العقبى وهي مق
ام المشاهدة وفي الحديث اللهم اني اسئلك عيشة نقية وميتة سوية
وقال بعضهم المحبة على وجهين محبة الاقرار وهو للخاص والعام
الوجد من طريق الاصابة فلا يكون فيه رؤية النفس والخلق ولا رؤية
باب والاحوال بل يكون مستغرقا في رؤية الله الملك المتعال وانشد
باب الاقوال شعر احبك حبين حب الهوى وحبا لانك اهل لذاكا
فاما الذي هو حب الهوى فشغلي بذكرك عما سواكا واما الذي انت اهل له
فلست ارى الكون حتى اراكا فما الحمد في ذا ولا ذاك لي ولكن لك الحمد في ذا
وذاكا وان اردت استيفاء المعرفة واستقصاء المحبة فعليك باحياء
علوم الدين وبكتاب منازل السائرين ليحصل لك مراتب اليقين وتدخل
في زمرة العارفين وروضة المحبين وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

٢٣٦١٩

١٢٦

رسالة تحفة الخطيب وموعظة الحبيب لعلي القاري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي انزل القرآن وافحم به العرب العرباء من الفصحاء والخطباء
والصلوة والسلام على امام الانبياء وقدوة الاولياء وعلى اله واصحابه
واتباعه واحبابه نجوم الاقتداء للاهتداء اما بعد فيقول افقر عباد الله
الى كرم ربه الباري علي بن سلطان محمد القاري الحنفي عاملهما الله بلطفه
الخفي وكرمه الوفي انه ورد على بعض الصلحاء والفضلاء من الغرباء ومن
الائمة والخطباء وذكر لي ان الواقف بمسجده شرط في وقفه ان يخ
الخطيب من خطب السلف لا من كلام الخلف مريدا به مزيد الا
المرام ونظام الكلام لوفور اجور من حضر من الانام فجمعت له
ما ورد مما يتعلق بخطبه عليه السلام وبخطب الخلفاء الراشدين
الصحابة الكرام الذين لا نزاع في كونهم من السلف العظام وارجو
انتفع بهذه الرسالة ان لا ينساني من الدعاء حيا وميتا في تلك الايام
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه عليه السلام كان يركع قبل الجمعة
وبعدها اربعا لا يفصل في شيء منهن رواه ابن ماجه وعن جابر انه
عليه السلام كان يلبس بردة الاحمر في الجمعة والعيدين رواه البيهقي والمراد
بالاحمر ما فيه خطوط حمر كما هو شأن البرد فتدبر وعن ابن عمر رضي الله
عنهما انه صلى الله عليه وسلم كان يجلس اذا صعد حتى يفرغ المؤذن
ثم يقوم فيخطب ثم يجلس فلا يتكلم ثم يقوم في رواه ابو داود وعن
جابر بن سمرة انه عليه السلام كان يخطب قائما ويجلس بين الخطبتين ويقرأ آيات

ويذكر الناس بشدايد الكافي اى يعظهم وينصحهم فى امر دينهم من اهم
ما ينفعهم رواه احمد ومسلم وابو داود والنسائي وابن ماجه عن بنت الحارث
ابن النعمان انه عليه السلام كان يخطب بقاف كل جمعة رواه ابو داود والمعنى
ان كل جمعة كان يقرا بعض ايات من سورة ق لما فيها من انواع الوعد والوعيد
ونحو الترغيب والتبعيد عن سعد القرظ كان عليه السلام اذا خطب فى
الحرب خطب على قوس واذا خطب فى الجمعة خطب على عصا رواه ابن ماجه
والحاكم والبيهقي عن انه عليه السلام كان اذا خطب احمرت عيناه
وعلا صوته واشتد غضبه كانه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم
رواه ابن حبان والحاكم والمعنى كانه يخوف بهجوم عسكر يقرب
نزوله فيقول المنذر صبحكم ومساكم اى ينزل بكم فى الصباح
والمساء والرواح والمعنى ليحذروا من [illegible]
لعقبى والتجئوا الى طاعة المولى واستعدوا للموت قبل
ابى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرا يوم الجمعة براءة
وذكر بايام الله رواه ابن عساكر والمعنى انه كان يقرا بعض
براءة تخويفا للمنافقين والمراد بايام الله وقائعه التى سيقع
الصف من المومنين واهلك الكافرين وعن جابر بن سمرة قال
ان النبى صلى الله عليه [illegible] على المنبر جالسا فكذبه
كان يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم فيخطب اخرى [illegible]
وكلامه يعظ به الناس ويقرا ايات من كتاب الله ثم ينزل
قصدا اى وسطا وصلاته قصدا نحو والشمس وضحيها
رواه [illegible] ابن عساكر عن انه عليه السلام كان لا يطيل
الموعظة يوم الجمعة [illegible] ابو داود والحاكم وعن ابى جعفر قال كان صلى الله
عليه وسلم يقرا فى الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين فاما سورة الجمعة فيبشر بها

للمؤمنين

للمؤمنين وتحريضهم واما سورة المنافقين فيؤيس بها المنافقين ويوبخهم
ويعنفهم على كفرهم انه عليه السلام كان يقرا على المنبر قل يا ايها الكافرون
وقل هو الله احد رواه الطبرانى فى الاوسط وهو يحتمل الجمع بينهما فى خطبة وقراءة
كل واحدة منهما فى خطبة لعله عليه السلام اختارهما لما فى الاولى من البراءة
عن عبادة غير المولى ولما فى الثانية من الاسماء الحسنى والصفات العليا واول
خطبة خطبها بالمدينة لاصحابه يوم الجمعة قال فيها الحمد لله احمده واستعينه
واستغفره واستهديه واومن به ولا اكفره واعادى من يكفره
واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
ارسله بالهدى ودين الحق والنور والموعظة والحكمة على فترة من الرسل
وقلة من العلم وضلالة من الناس وانقطاع من الزمان ودنو من الساعة
وقرب من الاجل من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعص الله ورسوله
فقد غوى وفرط وضل ضلالا بعيدا اوصيكم بتقوى الله فانه خير ما
اوصى به المسلم المسلم ان يحضه على الاخرة ويامره بتقوى الله واحذروا
ما حذركم الله من نفسه فان تقوى الله لمن عمل به على وجل ومخافة من
ربه عون وصدق على ما تبتغون من الاخرة ومن يصلح الذى بينه وبين
الله من امره فى السر والعلانية لا ينوى به الا وجه الله يكن له ذكرا فى
عاجل امره وذخرا فيما بعد الموت حين يفتقر المرء الى ما قدم وما كان من
سوى ذلك تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا ويحذركم الله نفسه والله
رءوف بالعباد وهو الذى صدق قوله وانجز وعده لا خلف لذلك فانه
يقول ما يبدل القول لدى وما انا بظلام للعبيد فاتقوا الله فى عاجل
امركم واجله فى السر والعلانية فانه من يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم
له اجرا ومن يتق الله فقد فاز فوزا عظيما وان تقوى الله توقى مقته وتوقى
عقوبته وسخطه وان تقوى الله تبيض الوجه وترضى الرب وترفع الدرجة

فخذوا بحظكم ولا تفرطوا في جنب الله فقد علمكم كتابه ونهج لكم سبيله
ليعلم الذين صدقوا ويعلم الكاذبين فاحسنوا كما احسن الله اليكم وعادوا
اعداءه وجاهدوا في الله حق جهاده هو اجتبيكم وسماكم المسلمين ليهلك
من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة ولا حول ولا قوة الا بالله
فاكثروا ذكر الله واعملوا لما بعد الموت فانه من يصلح ما بينه وبين الله يكفه
الله ما بينه وبين الناس وذلك بان الله يقضي على الناس ولا يقضون
عليه ويملك الناس ولا يملكون منه الله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم كذا ذكره [illegible] هذه الخطبة وتفسيره وكذا جاء عن غيره
وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ان من خطبه عليه السلام
ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونعوذ بالله من شرور انفسنا
وسيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي
له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده
ورسوله ان احسن الحديث كتاب الله قد افلح من زينه الله في قلبه
وادخله في الاسلام بعد الكفر واختاره على ما سواه من احاديث الناس
انه احسن الحديث وابلغه احبوا من احب الله احبوا الله تعالى من كل
قلوبكم ولا تملوا كلام الله وذكره ولا تقسي قلوبكم فقد سماه خيرته
من الاعمال والصالح من الحديث فاعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا
واتقوه حق تقاته واصدقوا الله صالح ما تقولون بافواهكم وتحابوا
بروح الله عز وجل بينكم ان الله يغضب ان ينكث عهده والسلام
عليكم ورحمة الله رواه هناد بن السري وعن معن بن يزيد من خطبته
عليه السلام ان الحمد لله ما شاء جعل بين يديه وما شاء جعل خلفه
وان من البيان سحرا رواه احمد والطبراني المعنى انه سبحانه المقدم
والموخر يقدم من يشاء فيما يشاء ويوخر من يشاء فيما يشاء لا مقدم لما اخر

ولا موخر

ولا موخر لما قدم وقوله ان من البيان سحرا يحتمل المدح والذم والله سبحانه
وتعالى اعلم وعن البراء بن عازب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم حتى اسمع العواتق في الخدور اي الابكار في بيوتها وراء الاستار ينادي
باعلى صوته يا معشر من آمن بلسانه ولم يخلص الايمان في قلبه لا تغتابوا
المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم اي عيوبهم وذنوبهم فان من يتبع عورة اخيه
المسلم يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه في جوف بيته
رواه البيهقي وعن علي رضي الله عنه قال رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم خطيبا على اصحابه فقال يا ايها الناس كان الموت على غيرنا
كتب وكان الحق على غيرنا وجب وكان الذي نشيع من الاموات
سفر عما قليل الينا راجعون نبوئهم اجداثهم ونأكل تراثهم كانا مخلدون
بعدهم قد نسينا كل واعظة وامنا كل جائحة طوبى لمن شغله عيبه
عن عيوب الناس طوبى لمن طاب مكسبه وصلحت سريرته وحسنت
علانيته واستقامت طريقته طوبى لمن تواضع لله من غير منقصة وانفق
مالا جمعه من غير معصية وخالط اهل الفقه والحكمة ورحم اهل الذلة
والمسكنة طوبى لمن انفق الفضل من ماله وامسك الفضل من قوله ووسعته
السنة ولم يعدها الى البدعة وعن ابن عباس قال خطبنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم في مسجد الخيف فحمد الله وذكره بما هو اهله ثم قال
من كانت الآخرة همه جمع الله شمله وجعل غناه بين عينيه واتته الدنيا
وهي راغمة ومن كانت الدنيا همه فرق شمله وجعل فقره بين عينيه ولم
ياته من الدنيا الا ما كتب له رواه الطبراني وعن علي رضي الله عنه قال
قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فقال يا ايها الناس انكم
في دار هدنة وانتم على ظهر سفر والسير بكم سريع فاعدوا الجهاز لبعد
المسافة رواه الديلمي وعن علي ايضا انه عليه السلام قال في خطبته ايها

قد بين لكم في محكم كتابه ما احل لكم وما حرم عليكم فاحلوا حلاله وحرموا
حرامه وآمنوا بمتشابهه واعملوا بمحكمه واعتبروا بامثاله رواه ابن النجار
وعن العرباض بن سارية قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
موعظة بليغة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون فقلنا يا رسول
الله كانها موعظة مودع فاوصنا قال اوصيكم بتقوى الله والسمع
والطاعة وان تأمر عليكم عبد حبشي فانه من يعش منكم فسيرى اختلافا
كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها
بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة رواه احمد
والترمذي وقال حديث حسن صحيح وعنه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو يخطب فقرأ هذه الاية اعملوا آل داود شكرا وقليل
من عبادي الشكور ثم قال عليه السلام من اوتي ثلاثة فقد اوتي مثل
ما اوتي آل داود خشية الله في السر والعلانية والعدل في الغضب والرضا
والقصد في الفقر والغنى رواه ابن النجار وعن ابن عمر قال خطبنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم في مسجد الخيف بمنى فقال نضر الله عبدا سمع
مقالتي فوعاها ثم حدث بها اخاه ثلاثة لا يغل عليهن قلب مسلم اخلاص
العمل لله ومناصحة ولاة الامور ولزوم جماعة المسلمين فان دعوتهم
تحيط من ورائهم رواه ابن النجار وعن ابي نضرة قال حدثني من شهد
خطبة النبي صلى الله عليه وسلم انه سمعه يقول فيها يا ايها الناس الا ان
ربكم واحد وان اباكم واحد لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا
اسود على احمر ولا لاحمر على اسود الا بالتقوى الا هل بلغت قالوا نعم قال
فليبلغ الشاهد الغائب رواه الطبري في آداب النفوس وفيه ايضا عن
ابي مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى
انسابكم ولا الى احسابكم ولا الى اموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم فمن كان له قلب

صالح

صالح تحنن الله عليه وانما انتم بنو آدم واحبكم اليه اتقاكم [illegible]
وعن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال خطب ابو بكر الصديق رضي الله عنه
فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعوذوا بالله من خشوع النفاق
قالوا يا رسول الله وما خشوع النفاق قال خشوع البدن ونفاق القلب
رواه البيهقي وعن عمرو بن دينار قال خطب ابو بكر رضي الله عنه فقال
اوصيكم بالله لفقركم وفاقتكم ان تتقوه وان تثنوا عليه بما هو اهله
وان تستغفروه انه كان غفارا واعلموا انكم ما اخلصتم لله فربكم اطعتم
وحظكم حفظتم فاعطوا بهم ايامكم في ايام سلفكم واجعلوها نوافل بين
ايديكم حتى تستوفوا سلفكم وضرائبكم حين فقركم وحاجتكم ثم تفكروا
عباد الله فيمن كان قبلكم اين كانوا امس واين هم اليوم اين الملوك الذين
اثاروا الارض وعمروها قد نسوا ونسي ذكرهم فهم اليوم كلا شيء فتلك
بيوتهم خاوية بما ظلموا وهم في ظلمات القبور هل تحس منهم من احد او
تسمع لهم ركزا واين من تعرفون من اصحابكم واخوانكم قد وردوا على ما قدموا
فحلوا الشقاوة او السعادة ان الله عز وجل ليس بينه وبين خلقه سبب
يعطيه به خيرا او يصرف عنه سوءا الا طاعته واتباع امره وانه لا خير
بخير بعده النار ولا شر بشر بعده الجنة اقول قولي هذا واستغفر الله
لي ولكم رواه ابو نعيم في الحلية وعن انس قال كان ابو بكر يخطبنا
فيذكر بدء خلق الانسان فيقول خرج من مخرج البول مرتين فيذكر حتى يتقذر
احدنا نفسه رواه ابن ابي شيبة في مصنفه وعن نعيم قال كان من خطبة
ابي بكر الصديق اما تعلمون انكم تغدون وتروحون لاجل معلوم فمن استطاع
ان ينقضي الاجل وهو في عمل الله فليفعل ولن تنالوا ذلك الا بالله ان قوما
جعلوا آجالهم لغيرهم فنهاكم الله ان تكونوا امثالهم ولا تكونوا كالذين
نسوا الله فانساهم انفسهم اين من تعرفون من اخوانكم قدموا

اى مواصيكم فى نوائبكم

وقف [illegible] على طلبة العلم بالمدينة المنورة

في أيام سلفهم وحلوا فيه بالشقاوة والسعادة، أين الجبابرة الذين بنوا
المدائن وحففوها بالحوائط قد صاروا تحت الصخر والآثار، هذا كتاب
الله لا تفنى عجائبه فاستضيئوا منه ليوم الظلمة وانتصحوا بشفائه وبيا
ان الله عز وجل أثنى على زكريا وأهل بيته فقال كانوا يسارعون في الخيرات
ويدعوننا رغبا ورهبا وكانوا لنا خاشعين لا خير في قول لا يراد به وجه الله
ولا خير في مال لا ينفق في سبيل الله ولا خير فيمن يغلب جهله حلمه ولا خير
فيمن يخاف في الله لومة لائم. رواه الطبراني وأبو نعيم في الحلية قال ابن
كثير إسناده جيد. وعن عبد الله بن عكيم قال خطبنا أبو بكر فقال أما
بعد فإني أوصيكم بتقوى الله عز وجل وأن تثنوا عليه بما هو أهله وأن
تخلطوا الرغبة بالرهبة وأن تجمعوا الإلحاف بالمسألة فإن الله عز وجل
أثنى على زكريا وعلى أهل بيته فقال إنهم كانوا يسارعون في الخيرات
ويدعوننا رغبا ورهبا وكانوا لنا خاشعين ثم اعلموا عباد الله أن الله
عز وجل قد ارتهن بحقه أنفسكم وأخذ على ذلك مواثيقكم واشترى
منكم القليل الفاني بالكثير الباقي وهذا كتاب الله فيكم لا تفنى عجائبه
ولا يطفأ نوره فصدقوا قوله وانتصحوا كتابه واستبصروا فيه ليوم
الظلمة فإنما خلقكم للعبادة ووكل بكم الكرام الكاتبين يعلمون ما تفعلون
ثم اعلموا عباد الله أنكم تغدون وتروحون في أجل قد غيب عنكم علمه
فإن استطعتم أن تنقضي الآجال وأنتم في عمل لله فافعلوا ولن تستطيعوا
ذلك إلا بالله فسابقوا في مهل آجالكم قبل أن تنقضي [illegible] أعمالكم
فإن قوما جعلوا آجالهم لغيرهم ونسوا أنفسهم فأنهاكم أن تكونوا أمثالهم
الوحاء الوحاء النجاء النجاء إن وراءكم طالبا حثيثا مره سريع. رواه ابن أبي
شيبة وأبو نعيم والحاكم وغيرهم. وعن ابن الزبير أن أبا بكر قال وهو يخطب
يا معشر الناس استحيوا من الله فوالذي نفسي بيده إني لأظل حين أذهب

لعله سوء

قوله الوحاء أي السرعة السرعة ه

إلى الغائط والله متقنعا مغطيا رأسي وفي لفظ متقنعا رأسي استحياء من
ربي. رواه ابن المبارك وابن أبي شيبة في مصنفه والخرائطي في مكارم الأخلاق
وعن ابن الحارث أن أبا بكر الصديق خطب الناس فقال والذي نفسي
بيده لئن اتقيتم وأحسنتم ليوشكن ألا يأتي عليكم حتى تشبعوا
من الخبز والسمن. رواه ابن أبي الدنيا والدينوري. وعن موسى بن عقبة
أن أبا بكر الصديق كان يخطب فيقول الحمد لله رب العالمين أحمده وأستعينه
ونسأله الكرامة فيما بعد الموت فإنه قد دنا أجلي وأجلكم وأشهد أن لا إله
إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله أرسله بالحق بشيرا
ونذيرا وسراجا منيرا لينذر من كان حيا ويحق القول على الكافرين
ومن يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد ضل ضلالا
مبينا أوصيكم بتقوى الله والاعتصام بأمر الله الذي شرع لكم وهداكم
به فإن جوامع هدى الإسلام بعد كلمة الإخلاص السمع والطاعة لمن
ولاه الله أمركم فإنه من يطع ولي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقد
أفلح وأدى الذي عليه من الحق وإياكم واتباع الهوى فقد أفلح من حفظ
من الهوى والطمع والغضب وإياكم والفخر وما فخر من خلق من تراب
ثم إلى التراب يعود ثم يأكله الدود ثم هو اليوم حي وغدا ميت فاعملوا
يوما بيوم وساعة بساعة وتوقوا دعاء المظلوم وعدوا أنفسكم في الموتى
واصبروا فإن العمل كله بالصبر واحذروا والحذر ينفع واعملوا والعمل
يقبل واحذروا ما حذركم الله من عذابه وسارعوا فيما وعدكم الله من
رحمته وثوابه وافهموا تفهموا واتقوا توقوا فإن الله قد بين لكم ما أهلك
به من كان قبلكم وما نجا به من نجا قبلكم قد بين لكم في كتابه حلاله وحرامه
وما يحب من الأعمال وما يكره فإني لا آلوكم ونفسي والله المستعان ولا
حول ولا قوة إلا بالله واعلموا أنكم ما أخلصتم لله من أعمالكم فربكم أطعتم

أي لا أقصر في أمركم وأمري

وحفظكم حفظتم واغتبطتم وما تطوعتم به فاجعلوه لي هنا وحيث ضايع والباقي من خط المؤلف

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

قسم تصوير المخطوطات

النهاية

الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة

الرقم : ١٣ تاريخ التصوير : ٢٤/١/١٤٠١هـ

العنوان : مجموعة رسائل

المؤلف : ملا علي القاري

الأجزاء : الفن :

الأوراق : ٢٩ الأسطر : المقاس :

المصدر : مكتبة مظاهر علوم سهارنفور ، الهند

الملاحظات :